



IAEA- INFCIRC/335/Add.10
IAEA- INFCIRC/336/Add.11
4 December 2000
GENERAL Distr.
ARABIC
Original: ENGLISH

الوكالة الدولية للطاقة الذرية نشرة اعلامية

اتفاقية التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي

واتفاقية تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ اشعاعي

الوضع حتى ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠

التوقيع أو التصديق أو القبول أو الموافقة أو الانضمام أو الخلافة

الاعلانات/التحفظات الصادرة عند ابداء الموافقة على الالتزام وعند ابداء اعتراضات

الاعلانات/التحفظات الصادرة عند التوقيع

تتضمن هذه الوثيقة المعلومات الواردة في الوثيقة INFCIRC/335/Add.9 - INFCIRC/336/Add.10، ولذلك فهي
تحل محلها.

للاطلاع على أحدث وضع، أنظر الموقع على الشبكة: <http://www.iaea.org/worldatom/Documents/Legal/>

توفيراً للنفقات، طبع من هذه الوثيقة عدد محدود من النسخ.

المرفق

اتفاقية التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي

ملحوظة: بدأ نفاذ الاتفاقية في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٦، أي بعد انقضاء ثلاثين يوماً على اعلان ثلاث دول موافقتها على الالتزام بها، وذلك عملاً بالفقرة ٣ من المادة ١٢.

الأطراف: ٨٤

الموقعون: ٧٠

آخر تغيير طرأ على الحالة: ١ نيسان/أبريل ١٩٩٩

| البلد/المنظمة | التوقيع | الصك | تاريخ الايداع | الاعلان الخ/ الانسحاب | بدء النفاذ |
|-----------------|----------------------|--------|----------------------------|---|----------------------------|
| افغانستان | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | | | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | |
| الجزائر | ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ | | | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | |
| الأرجنتين | | انضمام | ١٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ١٧ شباط/فبراير ١٩٩٠ |
| أرمينيا | | انضمام | ٢٤ آب/أغسطس ١٩٩٣ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ٢٤ آب/أغسطس ١٩٩٣ |
| استراليا | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | تصديق | ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٧ |
| النمسا | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | تصديق | ١٨ شباط/فبراير ١٩٨٨ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ٢٠ آذار/مارس ١٩٨٨ |
| بنغلاديش | | انضمام | ٧ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ٧ شباط/فبراير ١٩٨٨ |
| بيلاروس | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | تصديق | ٢٦ كانون الثاني/يناير ١٩٨٧ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ٢٦ شباط/فبراير ١٩٨٧ |
| بلجيكا | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | تصديق | ٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ٤ شباط/فبراير ١٩٩٩ |
| البوسنة والهرسك | | خلافة | ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ١ آذار/مارس ١٩٩٢ |
| البرازيل | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | تصديق | ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ |
| بلغاريا | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | تصديق | ٢٤ شباط/فبراير ١٩٨٨ | <input checked="" type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ٢٦ آذار/مارس ١٩٨٨ |
| الكاميرون | ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ | | | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | |
| كندا | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | تصديق | ١٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ١٨ شباط/فبراير ١٩٩٠ |
| شيلي | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | | | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | |
| الصين | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | تصديق | ١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ١١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٧ |

| البلد/المنظمة | التوقيع | الصك | تاريخ الايداع | الاعلان الخ/ الانسحاب | بدء النفاد |
|-------------------------------|---------------------------|--------|--------------------------------|---|-------------------------------|
| كوستاريكا | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | تصديق | ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١ |
| كوت ديفوار | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | | | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | |
| كرواتيا | ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ | خلافة | ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١ |
| كوبا | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | تصديق | ٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ٨ شباط/فبراير ١٩٩١ |
| قبرص | ٤ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ | انضمام | ٤ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ٤ شباط/فبراير ١٩٨٩ |
| الجمهورية التشيكية | ٢٤ آذار/مارس ١٩٩٣ | خلافة | ٢٤ آذار/مارس ١٩٩٣ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ |
| جمهورية كوريا | ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | | | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | |
| الشعبية الديمقراطية | | | | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | |
| جمهورية الكونغو | ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | | | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | |
| الديمقراطية | | | | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | |
| الدانمرك | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | توقيع | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٦ |
| مصر | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | تصديق | ٦ تموز/يوليه ١٩٨٨ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ٦ آب/أغسطس ١٩٨٨ |
| استونيا | ٩ أيار/مايو ١٩٩٤ | انضمام | ٩ أيار/مايو ١٩٩٤ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ٩ حزيران/يونيه ١٩٩٤ |
| فنلندا | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | موافقة | ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ١١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٧ |
| فرنسا | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | موافقة | ٦ آذار/مارس ١٩٨٩ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ٦ نيسان/أبريل ١٩٨٩ |
| ألمانيا | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | تصديق | ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩ |
| اليونان | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | تصديق | ٦ حزيران/يونيه ١٩٩١ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ٧ تموز/يوليه ١٩٩١ |
| غواتيمالا | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | تصديق | ٨ آب/أغسطس ١٩٨٨ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ٨ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ |
| الكرسي الرسولي | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | | | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | |
| هنغاريا | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | تصديق | ١٠ آذار/مارس ١٩٨٧ | <input checked="" type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ١٠ نيسان/أبريل ١٩٨٧ |
| أيسلندا | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | تصديق | ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩ |
| الهند | ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | تصديق | ٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ٢٨ شباط/فبراير ١٩٨٨ |
| اندونيسيا | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | تصديق | ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ |
| ايران (جمهورية- الاسلامية) | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | | | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | |
| العراق | ١٢ آب/أغسطس ١٩٨٧ | تصديق | ٢١ تموز/يوليه ١٩٨٨ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ٢١ آب/أغسطس ١٩٨٨ |

| البلد/المنظمة | التوقيع | النسك | تاريخ الابداع | الاعلان الخ/ الانسحاب | بدء النفاذ |
|-------------------------|---------------------------|------------------|---|--|---|
| أيرلندا | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | تصديق | ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١ |
| اسرائيل | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | تصديق | ٢٥ أيار/مايو ١٩٨٩ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٨٩ |
| ايطاليا | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | تصديق | ٨ شباط/فبراير ١٩٩٠ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ١١ آذار/مارس ١٩٩٠ |
| اليابان | ٦ آذار/مارس ١٩٨٧ | قبول | ٩ حزيران/يونيه ١٩٨٧ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ١٠ تموز/يوليه ١٩٨٧ |
| الأردن | ٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٦ | تصديق | ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ١١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ |
| جمهورية كوريا لاتفيا | | انضمام انضمام | ٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ٢٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ٩ تموز/يوليه ١٩٩٠ ٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ |
| لبنان | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | تصديق | ١٧ نيسان/أبريل ١٩٩٧ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ١٨ أيار/مايو ١٩٩٧ |
| ليختنشتاين | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | تصديق | ١٩ نيسان/أبريل ١٩٩٤ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ٢٠ أيار/مايو ١٩٩٤ |
| ليتوانيا | | انضمام | ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ |
| لكسمبورغ | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | | | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | |
| ماليزيا | ١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ | توقيع | ١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٧ |
| مالي | ٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٦ | | | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | |
| موريشيوس | | انضمام | ١٧ آب/أغسطس ١٩٩٢ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ |
| المكسيك | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | تصديق | ١٠ أيار/مايو ١٩٨٨ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ١٠ حزيران/يونيه ١٩٨٨ |
| موناكو | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | موافقة | ١٩ تموز/يوليه ١٩٨٩ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ١٩ آب/أغسطس ١٩٨٩ |
| منغوليا | ٨ كانون الثاني/يناير ١٩٨٧ | تصديق | ١١ حزيران/يونيه ١٩٨٧ | <input checked="" type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ١٢ تموز/يوليه ١٩٨٧ |
| المغرب | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | تصديق | ٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ |
| مياتمار | | انضمام | ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ١٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨ |
| هولندا | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | قبول | ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١ |
| نيوزيلندا | | انضمام | ١١ آذار/مارس ١٩٨٧ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ١١ نيسان/أبريل ١٩٨٧ |
| نيكاراغوا | | انضمام | ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ |
| النيجر | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | | | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | |

| بدء النفاذ | الاعلان الخ/ الانسحاب | تاريخ الايداع | الصك | التوقيع | البلد/المنظمة |
|-------------------------------|---|-------------------------------|--------|--|-----------------------------|
| ١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ١٠ آب/أغسطس ١٩٩٠ | تصديق | ٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٧ | نيجيريا |
| ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٦ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | توقيع | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | النرويج |
| ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ١١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ | انضمام | | باكستان |
| ٢ أيار/مايو ١٩٩٩ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ١ آب/أغسطس ١٩٩٩ | تصديق | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ ٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٦ | بنما باراغواي |
| ١٧ آب/أغسطس ١٩٩٥ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ١٧ تموز/يوليه ١٩٩٥ | انضمام | | بيرو |
| ٥ حزيران/يونيه ١٩٩٧ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ٥ أيار/مايو ١٩٩٧ | انضمام | | الفلبين |
| ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٨٨ | <input checked="" type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ٢٤ آذار/مارس ١٩٨٨ | تصديق | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | بولندا |
| ٣١ أيار/مايو ١٩٩٣ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٣ | تصديق | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | البرتغال |
| ٧ حزيران/يونيه ١٩٩٨ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ٧ أيار/مايو ١٩٩٨ | انضمام | | جمهورية ملدوفا |
| ١٣ تموز/يوليه ١٩٩٠ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ١٢ حزيران/يونيه ١٩٩٠ | انضمام | | رومانيا |
| ٢٤ كانون الثاني/يناير ١٩٨٧ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ | تصديق | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | الاتحاد الروسي |
| ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ | انضمام | | المملكة العربية السعودية |
| | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | | | ١٥ حزيران/يونيه ١٩٨٧ | السنغال |
| | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | | | ٢٥ آذار/مارس ١٩٨٧ | سيراليون |
| ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ | انضمام | | سنغافوره |
| ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ١٠ شباط/فبراير ١٩٩٣ | خلافه | | سلوفاكيا |
| ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩١ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ٧ تموز/يوليه ١٩٩٢ | خلافه | | سلوفينيا |
| ١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ١٠ آب/أغسطس ١٩٨٧ | تصديق | ١٠ آب/أغسطس ١٩٨٧ | جنوب أفريقيا |
| ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ | تصديق | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | أسبانيا |
| ١١ شباط/فبراير ١٩٩١ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ١١ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ | انضمام | | سري لانكا |
| | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | | | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | السودان |
| ٣٠ آذار/مارس ١٩٨٧ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ٢٧ شباط/فبراير ١٩٨٧ | تصديق | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | السويد |
| ١ تموز/يوليه ١٩٩٨ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ٣١ أيار/مايو ١٩٨٨ | تصديق | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | سويسرا |

| بدء النفاذ | الاعلان الخ/ الانسحاب | تاريخ الابداع | الصك | التوقيع | البلد/المنظمة |
|--------------------------------|--|-------------------------------|--------|----------------------|---------------------------------------|
| | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | | | ٢ تموز/يوليه ١٩٨٧ | الجمهورية العربية السورية |
| ٢١ نيسان/أبريل ١٩٨٩ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ٢١ آذار/مارس ١٩٨٩ | تصديق | ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ | تايلند |
| ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ | خلافة | | جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا |
| ٢٧ آذار/مارس ١٩٨٩ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ٢٤ شباط/فبراير ١٩٨٩ | تصديق | ٢٤ شباط/فبراير ١٩٨٧ | تونس |
| ٣ شباط/فبراير ١٩٩١ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ | تصديق | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | تركيا |
| ٢٦ شباط/فبراير ١٩٨٧ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ٢٦ كانون الثاني/يناير ١٩٨٧ | تصديق | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | أوكرانيا |
| ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٧ | انضمام | | الامارات العربية المتحدة |
| ١٢ آذار/مارس ١٩٩٠ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ٩ شباط/فبراير ١٩٩٠ | تصديق | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | المملكة المتحدة |
| ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٨ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ | تصديق | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | الولايات المتحدة الأمريكية |
| ٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ | انضمام | | أوروغواي |
| ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٧ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ | انضمام | | فييت نام |
| ١١ آذار/مارس ١٩٨٩ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ٨ شباط/فبراير ١٩٨٩ | تصديق | ٢٧ آذار/مارس ١٩٨٧ | يوغوسلافيا |
| ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠ | انضمام | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | زمبابوي |
| ١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ١٠ آب/أغسطس ١٩٨٨ | انضمام | | منظمة الأغذية والزراعة |
| ١٨ أيار/مايو ١٩٩٠ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ١٧ نيسان/أبريل ١٩٩٠ | انضمام | | منظمة الصحة العالمية |
| | | | | | المنظمة العالمية للأرصاد الجوية |

اتفاقية التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي

الاعلانات والتحفظات الصادرة عند ابداء الموافقة على الالتزام وعند ابداء اعتراضات

الأرجنتين تاريخ الانضمام: ١٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠

[١٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠]

"وفقا للفقرة ٣ من المادة ١١. لا تعتبر الجمهورية الأرجنتينية نفسها ملزمة بأي من اجرائي تسوية المنازعات المنصوص عليهما في الفقرة ٢ من المادة ١١ من الاتفاقية." (الأصل بالاسبانية: ترجمته أمانة الوكالة)

بيلاروس تاريخ التصديق: ٢٦ كانون الثاني/يناير ١٩٨٧

[٢٦ كانون الثاني/يناير ١٩٨٧]

لن تعتبر جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية نفسها ملزمة لا بأحكام الفقرة ٢ من المادة ١١ من اتفاقية التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي ولا بأحكام الفقرة ٢ من المادة ١٣ من اتفاقية تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ اشعاعي، التي تنص على امكانية احالة أي نزاع بين الدول الأطراف الى التحكيم أو الى محكمة العدل الدولية بناء على طلب أي من أطراف هذا النزاع، وتعلن أن احالة أي نزاع دولي الى التحكيم أو الى محكمة العدل الدولية يستلزم موافقة جميع الأطراف في كل حالة من الحالات." (الأصل بالروسية: ترجمته أمانة الوكالة)

الصين تاريخ التصديق: ١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧

[١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧]

"لن تلتزم الصين باجراءي تسوية المنازعات المنصوص عليهما في الفقرة ٢ من المادة ١١ من اتفاقية التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي." (الأصل مقدم من الحكومة بالصينية والانجليزية)

كوبا تاريخ التصديق: ٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩١

[٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩١]

"تعلن حكومة جمهورية كوبا، وفقا للفقرة ٢ من المادة ١١ من اتفاقية التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي، أنها لا تعتبر نفسها ملزمة بالاجراء المنصوص عليه في الفقرة ٢ لتسوية المنازعات." (الأصل بالاسبانية: ترجمته أمانة الوكالة)

تاريخ التصديق: ٦ تموز/يوليه ١٩٨٨

مصر

[١٦ تموز/يوليه ١٩٨٨]

"١- ان جمهورية مصر العربية تنتظر الى المادتين ١ و ٢ من الاتفاقية حول نطاق تطبيقها في ضوء الاعلانات الرسمية التي أدلى بها ممثلو كل من الاتحاد السوفياتي والصين وفرنسا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية بأن حكوماتهم تعترم على أساس تطوعي ابلاغ الوكالة الدولية للطاقة الذرية وأي دول أخرى تتأثر بأي حادث لا يندرج تحت المادة الأولى من الاتفاقية ويمكن أن يترتب عليه آثار اشعاعية ذات شأن عبر الحدود.

"٢- ان جمهورية مصر العربية تعلن أنها لا تعتبر نفسها مقيدة بأي من اجراءات فض المنازعات التي نصت عليها الفقرة ٢ من المادة ١١".
(الأصل بالعربية؛ ترجمته أمانة الوكالة)

تاريخ الانضمام: ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠

منظمة الأغذية والزراعة

[١٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠]

"عملا بالفقرة ٥ (ج) من المادة ١٢، يعلن المدير العام للفاو أن منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة مختصة، في اطار ولايتها الرسمية المتمثلة في رصد وتقييم حالة الأمن الغذائي العالمي، بتقييم ما لجميع الملوثات المحتوية على نويدات مشعة من آثار كيفية وكمية على الامدادات الغذائية، وباسداء المشورة الى الحكومات بشأن المستويات المقبولة للنويدات المشعة التي تظهر في المنتجات الزراعية والسلمية والحرجية الداخلة في التجارة الوطنية والدولية.
(الأصل بالانجليزية)

تاريخ الموافقة: ٦ آذار/مارس ١٩٨٩

فرنسا

[٦ آذار/مارس ١٩٨٩]

"تعلن حكومة الجمهورية الفرنسية، طبقا للفقرة ٣ من المادة ١١، أن فرنسا لا تعتبر نفسها ملزمة بأحكام الفقرة ٢ من هذه المادة".
(الأصل بالفرنسية: ترجمته أمانة الوكالة)

تاريخ التصديق: ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩

ألمانيا

[١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩]

"... وستطبق الاتفاقية المذكورة على محافظة برلين اعتبارا من تاريخ نفاذها بالنسبة لجمهورية ألمانيا الاتحادية".
(الأصل بالانجليزية)

الهند

تاريخ التصديق: ٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨

[٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨]

"١- تعتبر حكومة الهند أن الاتفاقية تعاني من عيوب خطيرة متأصلة فيها من حيث أنها تمايز بين الدول الحائزة لأسلحة نووية والدول غير الحائزة لأسلحة نووية. والاتفاقية معيبة لأنها لا تتضمن حكماً قانونياً يلزم الدول الحائزة لأسلحة نووية بالتبليغ عن الحوادث التي تتطوي على أسلحة نووية أو تجارب نووية. وترى حكومة الهند أنه كان ينبغي للاتفاقية أن تنص على التبليغ عن الحوادث النووية التي تقع في المرافق النووية والسفن النووية والطائرات النووية والمركبات الفضائية النووية وغيرها التي تستخدم في أغراض سلمية أو عسكرية؛ وكذلك عن حوادث الأسلحة النووية.

"٢- وتشعر حكومة الهند بالاحباط ازاء النتائج الذي تمخضت عنه الاتفاقية لأنه لا يغطي كافة الحوادث. وكان ينبغي أن تكون الاتفاقية شاملة تغطي الحوادث كلها أيا كان مصدرها -مدنياً أو عسكرياً- بما في ذلك الحوادث التي تنجم عن أسلحة نووية أو تجارب على أسلحة نووية، ما دامت الآثار العابرة للحدود وذات الأهمية من حيث الأمان الإشعاعي بغض النظر عن مصدرها- تتساوى في الضرر الناجم عنها. ومع ذلك صدقت حكومة الهند الاتفاقية، نظراً للتأكيدات القاطعة التي قدمتها الدول الخمس الحائزة لأسلحة نووية بشأن تعهداتها بالتبليغ عن كافة الحوادث. وهذا يتفق مع سياساتنا القائمة على إيلاء التصريحات العلنية المتعلقة بسياسات الدول ما للتعهدات الدولية من صلاحية سواء بسواء.

"٣- وتعلن حكومة الهند أنها لا تعتبر نفسها ملزمة بإجراءي تسوية المنازعات المنصوص عليهما في الفقرة ٢ من المادة ١١." (الأصل بالانجليزية)

اندونيسيا

تاريخ التصديق: ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣

[١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣]

"لا تعتبر حكومة جمهورية اندونيسيا نفسها ملزمة بأحكام المادة ١١ من هذه الاتفاقية ومن رأيها أن احالة أي نزاع يتعلق بتفسير هذه الاتفاقية أو تطبيقها الى التحكيم أو الى محكمة العدل الدولية تستوجب موافقة جميع أطراف النزاع." (الأصل بالانجليزية)

العراق

تاريخ التصديق: ٢١ تموز/يوليه ١٩٨٨

[٢١ تموز/يوليه ١٩٨٨]

"١- لا تعتبر العراق نفسها ملزمة(*) بالحكم الوارد في الفقرة ٢ من المادة ١١ من الاتفاقية بشأن الالتزام بقبول المحكمين الذين يعينهم رئيس محكمة العدل الدولية أو الأمين العام للأمم المتحدة.

"٢- ان هذا التصديق لا يعني بأي حال من الأحوال اعترافاً بإسرائيل أو الدخول بأي علاقة معها." (الأصل بالعربية. (*) العبارة مضافة من المترجم)

تاريخ التصديق: ٢٥ أيار/مايو ١٩٨٩

اسرائيل

[٤ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩]

اعتراض على التحفظات التي أبدتها الجمهورية العراقية لدى تصديق اتفاقية التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي واتفاقية تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ اشعاعي.

"لاحظت حكومة دولة اسرائيل أن صكوك تصديق الجمهورية العراقية للاتفاقيتين المذكورتين تحتوي اعلانا بشأن اسرائيل. وترى حكومة دولة اسرائيل أن ذلك الاعلان ذا الطابع السياسي الصريح يتعارض مع أغراض وأهداف الاتفاقيتين ولا يمكن أن يؤثر بأي طريقة على أي التزامات تقع على العراق بموجب القانون الدولي العام أو بموجب أي اتفاقية بعينها.

"وستتخذ حكومة دولة اسرائيل موقف المعاملة بالمثل بالكامل ازاء الجمهورية العراقية فيما يخص جوهر الموضوع؟"
(الأصل بالانجليزية)

[٢٥ أيار/مايو ١٩٨٩]

"تعلم حكومة دولة اسرائيل، طبقاً للفقرة ٣ من المادة ١١. أن اسرائيل لا تعتبر نفسها ملزمة بأحكام الفقرة ٢ من هذه المادة."
(الأصل بالانجليزية)

[١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠]

اعتراض على التحفظ الذي أبدته المملكة العربية السعودية لدى انضمامها الى اتفاقية التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي واتفاقية تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ اشعاعي.

"لاحظت حكومة دولة اسرائيل أن صك انضمام المملكة العربية السعودية الى الاتفاقيتين المذكورتين يحتوي تحفظاً بشأن اسرائيل. وترى حكومة دولة اسرائيل أن ذلك التحفظ ذا الطابع السياسي الصريح يتعارض مع أغراض وأهداف الاتفاقيتين ولا يمكن أن يؤثر بأي طريقة على أي التزامات تقع على المملكة العربية السعودية بموجب القانون الدولي العام أو بموجب أي اتفاقية بعينها.

"وستتخذ حكومة دولة اسرائيل موقف المعاملة بالمثل بالكامل ازاء المملكة العربية السعودية فيما يخص جوهر الموضوع."
(الأصل بالانجليزية)

تاريخ التصديق: ٨ شباط/فبراير ١٩٩٠

إيطاليا

[٨ شباط/فبراير ١٩٩٠]

"تعلن الحكومة الإيطالية أن أحكام المادة ١ غير مرضية لأنها تفرض على الأطراف المتعاقدة التزام التبليغ في حالة واحدة فقط هي الحوادث التي ينجم عنها انطلاق مواد مشعة قد تتجاوز أو تكون قد تجاوزت أحد الحدود الدولية أو التي قد يكون لها عواقب أخرى خارج نطاق ولايتها وسيطرتها.

"وترى الحكومة الإيطالية وجوب التبليغ عن كل حادث وأيضا عن الحوادث التي قد تكون عواقبها محصورة داخل أراضي الدولة المعنية."
(الأصل بالانجليزية)

تاريخ التوقيع: ١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧

ماليزيا

[١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧]

"تعلن حكومة ماليزيا، وفقا للفقرة ٣ من المادة ١١، أن ماليزيا لا تعتبر نفسها ملزمة باجراءي تسوية المنازعات المنصوص عليهما في الفقرة ٢ من تلك المادة."
(الأصل بالانجليزية)

تاريخ الانضمام: ١٧ آب/أغسطس ١٩٩٢

موريشيوس

[١٧ آب/أغسطس ١٩٩٢]

"(أ) تعرب حكومة جمهورية موريشيوس عن أسفها لكون نطاق اتفاقية التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي لا يشمل أيضا الطوارئ النووية الناجمة عن الأنشطة العسكرية التي تشمل الأسلحة النووية، لأن الأثر الإشعاعي الاحتمالي العابر للحدود سيكون ضارا بالقدر نفسه.

"(ب) عملا بالفقرة (٣) من المادة (١١) من اتفاقية التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي، تعلن جمهورية موريشيوس أنها لا تعتبر نفسها ملزمة بأحكام الفقرة (٢) من المادة (١١) من الاتفاقية."
(الأصل بالانجليزية)

تاريخ الموافقة: ١٩ تموز/يوليه ١٩٩٨

موناكو

[١٩ تموز/يوليه ١٩٩٨]

"تعلن امارة موناكو، طبقا للفقرة ٣ من المادة ١١، أنها لا تعتبر نفسها ملزمة بأحكام الفقرة ٢ من هذه المادة."
(الأصل بالفرنسية)

ميانمار تاريخ الانضمام: ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧

"عملا بالفقرة ٣ من المادة ١١ من اتفاقية التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي، تعلن حكومة اتحاد ميانمار أنها لا تعتبر نفسها ملزمة بأي إجراء من اجراءي تسوية المنازعات المنصوص عليهما في الفقرة ٢ من المادة ١١."

نيكاراغوا تاريخ الانضمام: ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣

[١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣]

"... وفقا لما نصت عليه الفقرة ٣ من المادة ١١ من الاتفاقية فان [نيكاراغوا] لا تعتبر نفسها ملزمة بأي من الاجراءين الخاصين بتسوية المنازعات المنصوص عليهما في الفقرة ٢ من المادة ١١ من الاتفاقية."
(الأصل بالأسبانية: ترجمته أمانة الوكالة)

باكستان تاريخ الانضمام: ١١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩

[١١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩]

"لا تعتبر جمهورية باكستان الاسلامية نفسها ملزمة بأحكام الفقرة ٢ من المادة ١١ التي نصت على امكانية احالة المنازعات الى التحكيم أو الى محكمة العدل الدولية بناء على طلب أي طرف في النزاع، وهي تعلن أن اللجوء الى التحكيم أو الى محكمة العدل الدولية لتسوية أي نزاع دولي أمر يستوجب موافقة جميع الأطراف المعنية في كل حالة."
(الأصل بالانجليزية)

بيرو تاريخ الانضمام: ١٧ تموز/يوليه ١٩٩٥

[١٧ تموز/يوليه ١٩٩٥]

"تعلن حكومة جمهورية بيرو، طبقا لأحكام الفقرة ٣ من المادة ١١، أنها لا تعتبر نفسها ملزمة بأي من الاجراءين الخاصين بتسوية النزاع المنصوص عليهما في الفقرة ٢ من تلك المادة."

رومانيا تاريخ الانضمام: ١٢ حزيران/يونيه ١٩٩٠

[١٢ حزيران/يونيه ١٩٩٠]

"لا تعتبر رومانيا نفسها ملزمة لا بأحكام الفقرة ٢ من المادة ١١ من اتفاقية التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي ولا بأحكام الفقرة ٢ من المادة ١٣ من اتفاقية تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ اشعاعي، وهي تعلن أن احالة أي نزاع دولي حول تفسير أو تطبيق الاتفاقيتين المذكورتين الى التحكيم أو الى محكمة العدل الدولية أمر يقتضي موافقة جميع الأطراف في النزاع."
(الأصل بالرومانية والفرنسية: ترجمته أمانة الوكالة)

الاتحاد الروسي

تاريخ التصديق: ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦

[٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦]

"... لن يعتبر نفسه ملزماً لا بأحكام الفقرة ٢ من المادة ١١ من اتفاقية التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي ولا بأحكام الفقرة ٢ من المادة ١٣ من اتفاقية تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ إشعاعي، التي تنص على إمكانية إحالة أي نزاع بين الدول الأطراف إلى التحكيم أو إلى محكمة العدل الدولية بناء على طلب أي من أطراف هذا النزاع، ويعلن أن إحالة أي نزاع دولي إلى التحكيم أو إلى محكمة العدل الدولية يستلزم موافقة جميع الأطراف في كل حالة من الحالات".

(الأصل بالروسية؛ ترجمته أمانة الوكالة)

المملكة العربية السعودية

تاريخ الانضمام: ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩

[٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩]

(١) ان حكومة المملكة العربية السعودية تعلن أن أحكام المادة ١ غير مرضية حيث أنها تفرض على الدول الأطراف الالتزام بالتبليغ فقط عن الحوادث التي ينجم عنها تسرب المواد المشعة والتي قد تتجاوز أو قد تجاوزت أحد الحدود الدولية أو التي قد يكون لها عواقب خارج نطاق ولايتها وسيطرتها. وترى حكومة المملكة العربية السعودية أنه يجب التبليغ عن كل حادث بما في ذلك الحوادث التي لها عواقب محدودة بأراضي الدولة المعنية، ومهما كان مصدرها، مدنية أو عسكرية، بما في ذلك الحوادث الناجمة عن الأسلحة النووية أو تجارب الأسلحة النووية، حيث أن التأثيرات الممتدة عبر الحدود من أي مصدر والتي يكون لها أهمية من حيث الأمان قد تلحق الضرر بالجميع على حد سواء.

"(٢) وفقاً لما نصت عليه الفقرة ٣ من المادة ١١ فإن حكومة المملكة العربية السعودية تعلن أنها لا تعتبر نفسها ملزمة بأي من الاجراءين الخاصين بنسوية النزاع المنصوص عليهما في الفقرة ٢ من تلك المادة".

"ان الانضمام الى هاتين الاتفاقيتين لا يتضمن بأي حال معنى الاعتراف باسرائيل ولا يؤدي الى الدخول معها في معاملات مما تنظمه هاتان الاتفاقيتان".

(الأصل بالعربية؛ ترجمته أمانة الوكالة)

جنوب أفريقيا

تاريخ التصديق: ١٠ آب/أغسطس ١٩٨٧

[١٠ آب/أغسطس ١٩٨٧]

"(أ) لا تعتبر حكومة جمهورية جنوب أفريقيا نفسها ملزمة بأي من اجراءي تسوية المنازعات المنصوص عليهما في الفقرة ٢ من المادة ١١ من الاتفاقية،

"(ب) توقيع جمهورية جنوب أفريقيا على هذه الاتفاقية لا يعني بأي حال من الأحوال اعتراف جنوب أفريقيا بمجلس الأمم المتحدة لناميبيا أو بأهليته للتصرف نيابة عن جنوب غرب أفريقيا/ناميبيا".

(الأصل بالانجليزية)

تاريخ التصديق: ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩

أسبانيا

[١١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩]

"لا تعتبر مملكة أسبانيا نفسها ملزمة باجراءي تسوية المنازعات المنصوص عليهما في الفقرة ٢ من المادة ١١ من اتفاقية التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي." (الأصل بالأسبانية؛ ترجمته أمانة الوكالة)

تاريخ الانضمام: ١١ كانون الثاني/يناير ١٩٩١

سري لانكا

[١١ كانون الثاني/يناير ١٩٩١]

"تنظر حكومة جمهورية سري لانكا الاشتراكية الديمقراطية الى المادة ١ المتعلقة بنطاق تطبيق الاتفاقية، على ضوء الاعلانات الرسمية التي أدلى بها ممثلو الاتحاد السوفياتي والصين وفرنسا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية باستعداد حكومات بلادهم لأن تقوم طوعا بتبليغ الوكالة الدولية للطاقة الذرية وأي دول أخرى متأثرة بأي حادث لم يحدد في المادة ١ من الاتفاقية ويمكن أن تتجم عنه عواقب اشعاعية عابرة للحدود." (الأصل بالسنهالية والانجليزية)

تاريخ التصديق: ٢١ آذار/مارس ١٩٨٩

تايلند

[٢١ آذار/مارس ١٩٨٩]

"لا تعتبر تايلند نفسها ملزمة بأي من اجراءي تسوية المنازعات المنصوص عليهما في الفقرة ٢ من المادة ١١." (الأصل بالانجليزية)

تاريخ التصديق: ٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩١

تركيا

[٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩١]

"تعلن تركيا بموجب هذا أنها لا تعتبر نفسها ملزمة، وفقا للفقرة ٣ من المادة ١١ من اتفاقية التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي، بأحكام الفقرة ٢ من المادة ١١ من تلك الاتفاقية." (الأصل بالتركية؛ والترجمة قدمتها الحكومة)

تاريخ التصديق: ٢٦ كانون الثاني/يناير ١٩٨٧

أوكرانيا

[٢٦ كانون الثاني/يناير ١٩٨٧]

"لن تعتبر جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية نفسها ملزمة بأحكام الفقرة ٢ من المادة ١١ من اتفاقية التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي ولا بأحكام الفقرة ٢ من المادة ١٣ من اتفاقية تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ اشعاعي، التي تنص على امكانية احالة أي نزاع بين الدول الأطراف الى التحكيم أو الى محكمة العدل الدولية

بناء على طلب أي من أطراف هذا النزاع، وتعلن أن احالة أي نزاع دولي الى التحكيم أو الى محكمة العدل الدولية يستلزم موافقة جميع الأطراف في كل حالة من الحالات." (الأصل بالروسية: ترجمته أمانة الوكالة)

الإمارات العربية المتحدة تاريخ الانضمام: ٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٧

[٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٧]

"وفقا للفقرة ٣ من المادة ١١ لا تعتبر حكومة الإمارات العربية المتحدة نفسها ملزمة بأحكام الفقرة ٢ من تلك المادة." (الأصل بالانجليزية)

المملكة المتحدة تاريخ التصديق: ٩ شباط/فبراير ١٩٩٠

[٩ شباط/فبراير ١٩٩٠]

"بالنسبة للمادة ٣ من الاتفاقية، ووفقا لما أدلى به وزير الدولة للطاقة أمام الدورة الاستثنائية للمؤتمر العام في ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦، تؤكد حكومة المملكة المتحدة أنها ستعمل على ابلاغ الوكالة والدول المتضررة في حالة وقوع حادث في منشآت أو معدات عسكرية يسفر أو قد يسفر عن العواقب المحددة في المادة ١ من الاتفاقية، حتى ولو لم يكن الحادث من النوع المحدد في تلك المادة." (الأصل بالانجليزية)

الولايات المتحدة الأمريكية تاريخ التصديق: ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨

[١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨]

"طبقا لأحكام الفقرة ٣ من المادة ١١، تعلن الولايات المتحدة أنها لا تعتبر نفسها ملزمة بأي من اجراءي تسوية المنازعات المنصوص عليهما في الفقرة ٢ من هذه المادة." (الأصل بالانجليزية)

فييت نام تاريخ الانضمام: ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧

[٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧]

"لن تعتبر جمهورية فييت نام الاشتراكية نفسها ملزمة بأحكام الفقرة ٢ من المادة ١١ من اتفاقية التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي، ولا بأحكام الفقرة ٢ من المادة ١٣ من اتفاقية تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ اشعاعي، اللتين تتصان على امكانية احالة ما يقع بين الدول الأطراف من نزاع الى التحكيم أو الى محكمة العدل الدولية بناء على طلب أي طرف فيه. وتعلن جمهورية فييت نام الاشتراكية أن احالة أي نزاع دولي الى التحكيم أو الى محكمة العدل الدولية تستلزم موافقة جميع الأطراف في كل حالة بعينها." (الأصل بالفرنسية: ترجمته أمانة الوكالة)

منظمة الصحة العالمية

تاريخ الانضمام: ١٠ آب/أغسطس ١٩٨٨

[١٠ آب/أغسطس ١٩٨٨]

"طبقاً للفقرة ٥ (ج) من المادة ١٢، يعلن المدير العام لمنظمة الصحة العالمية أن منظمة الصحة العالمية مؤهلة لأن تقوم بدور السلطة الموجهة والمنسقة في مجال العمل الصحي الدولي في المواضيع التي تشملها الاتفاقية، وأن تقدم ما يتعلق بذلك من مساعدات بناء على طلب الحكومات وبموافقتها، وذلك بدون الاخلال بأي من الصلاحيات الوطنية لكل دولة عضو فيها."

(الأصل بالانجليزية)

المنظمة العالمية للأرصاد الجوية

تاريخ الانضمام: ١٧ نيسان/أبريل ١٩٩٠

[١٧ نيسان/أبريل ١٩٩٠]

"أنا الموقع أدناه، الاستاذ ج.أ.ب. أوبازي، السكرتير العام للمنظمة العالمية للأرصاد الجوية، أعلن وفقاً للفقرة الفرعية الخامسة (ج) من المادة الثانية عشرة من اتفاقية التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي التي أقرت في فيينا في اليوم السادس والعشرين من أيلول/سبتمبر من عام ألف وتسعمائة وستة وثمانين أن المنظمة العالمية للأرصاد الجوية لها اختصاص بالتفاوض على اتفاقات دولية وعقدها وتطبيقها بشأن المسائل التي تغطيها الاتفاقية المذكورة وبالقدر الذي يفي بأغراض المنظمة حسبما هي وارادة في المادة الثانية من اتفاقية المنظمة العالمية للأرصاد الجوية."

(الأصل بالانجليزية)

الاعلانات والتحفظات الصادرة عند التوقيع

٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦

أفغانستان

[٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦]

"... تحتفظ حكومة جمهورية أفغانستان الديمقراطية بحقها في اصدار أي اعلان تراه مناسباً وقت ايداعها صك التصديق."
(الأصل بالانجليزية)

٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧

الجزائر

[٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧]

"المادة ١١- تسوية المنازعات
لا تعتبر جمهورية الجزائر الديمقراطية الشعبية نفسها ملزمة بأي من اجرائي تسوية المنازعات المنصوص عليهما في الفقرة ٢. وتعلن جمهورية الجزائر الديمقراطية الشعبية أن احالة أي نزاع الى التحكيم أو الى محكمة العدل الدولية تستلزم موافقة جميع أطراف النزاع.

"المادة ١٢- بدء النفاذ

سيقترن توقيع الجزائر بعبارة "ر هنا بالتصديق".

"المادة ١٣- التطبيق المؤقت

تعلن جمهورية الجزائر الديمقراطية الشعبية أنها ستطبق الاتفاقية بصورة مؤقتة وفقا للمادة ١٣."
(الأصل بالفرنسية؛ ترجمته أمانة الوكالة)

٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦

أستراليا

[٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦]

"لن تصدر أستراليا أي اعلانات حسبما تنص عليه الاتفاقيتان الا عند تصديقهما.

"ويوجه الانتباه كذلك الى بيان رئيس الوفد الأسترالي في الدورة الاستثنائية الأولى للمؤتمر العام، ولا سيما أجزاء البيان التي تشير الى العلاقة بين الاتفاقيتين والقانون الدولي العرفي."
(الأصل بالانجليزية)

٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦

بيلاروس

[٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦]

"تعلن جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية أيضا أنها تقبل بشكل مؤقت الالتزامات الواردة في اطار الاتفاقيتين المعنيتين من تاريخ توقيعهما وحتى تصديقهما. ولن تعتبر جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية نفسها ملزمة لا

بأحكام الفقرة ٢ من المادة ١١ من اتفاقية التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي ولا بأحكام الفقرة ٢ من المادة ١٣ من اتفاقية تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ إشعاعي التي تنص على إمكان إحالة النزاع بين الدول الأطراف إلى التحكيم أو إلى محكمة العدل الدولية بناء على طلب أي من أطراف هذا النزاع. وهي تعلن أن إحالة أي نزاع إلى التحكيم أو إلى محكمة العدل الدولية يستلزم موافقة جميع أطراف النزاع في كل حالة من الحالات".
(الأصل بالروسية، ترجمته أمانة الوكالة)

٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦

كندا

[٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦]

"... تحتفظ حكومة كندا بحقها في إصدار أي اعلانات تراها مناسبة وقت ايداعها صك التصديق".
(الأصل بالانجليزية)

٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦

الصين

[٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦]

"١- لا تعتبر الصين نفسها ملزمة بأي من اجراءي تسوية المنازعات المنصوص عليهما في الفقرة ٢ من المادة ١١ من الاتفاقية.

"٢- نظرا للأهمية الملحة لمسألة الأمان النووي، تقبل الصين المادة ١٣ بشأن التطبيق المؤقت للاتفاقية قبل بدء نفاذها ازاء الصين".

(الأصل مقدم من الحكومة بالصينية والانكليزية)

٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦

كوبا

[٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦]

"فيما يتعلق بتسوية المنازعات حسبما جاء في المادة ١١ من اتفاقية التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي، لا تعتبر حكومة كوبا نفسها ملزمة بالاجراء الخاص باحالة المنازعات الى محكمة العدل الدولية ولا بأي قرار فيه مساس بكوبا تتخذها محكمة العدل الدولية تطبيقا لهذه الاتفاقية".

(الأصل بالاسبانية؛ ترجمته أمانة الوكالة)

٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦

جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

[٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦]

"١- لا تعتبر جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية نفسها ملزمة بأي من اجراءي تسوية المنازعات المنصوص عليهما في الفقرة ٢ من المادة ١١ من اتفاقية التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي والفقرة ٢ من المادة ١٣ من اتفاقية تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ إشعاعي.

"٢- نظرا للأهمية الملحة لمسألة الأمان النووي، ستطبق جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية كلتا الاتفاقيتين بشكل مؤقت".
(الأصل بالانجليزية)

٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦

فرنسا

[٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦]

"المادة ١١- تسوية المنازعات

تعلن حكومة الجمهورية الفرنسية وفقا للفقرة ٣ من المادة ١١، أن فرنسا لا تعتبر نفسها ملزمة بأحكام الفقرة ٢ من تلك المادة".
(الأصل بالفرنسية؛ ترجمته أمانة الوكالة)

٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦

ألمانيا

[٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦]

"١- بالاشارة الى المادة ١٣ من الاتفاقية المذكورة أعلاه ستطبق جمهورية ألمانيا الاتحادية اعتبارا من اليوم، ووفقا للقوانين المنطبقة فيها، الاتفاقية بصورة مؤقتة.

"٢- ترى جمهورية ألمانيا الاتحادية أنه في حالة وقوع حادث نووي ينبغي أيضا تبادل المعلومات المتعلقة بآثار الحادث بين الدول المتجاورة التي أضررت من جراء الحادث، كما تعرب عن أملها في أن تتصرف البلدان الأخرى أيضا على هذا النحو".
(الأصل مقدم من الحكومة بالانجليزية والألمانية)

٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦

اليونان

[٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦]

"ستطبق اليونان في اطار التشريعات الداخلية القائمة هاتين الاتفاقيتين بصورة مؤقتة وفقا للمادتين ١٣، ١٥ منهنما على الترتيب"
(الأصل بالانجليزية)

٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦

الهند

[٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦]

"على الرغم من توقيع الاتفاقيتين اللتين اعتمدهما الدورة الاستثنائية في الأسبوع الماضي، فأنني أود أن أعرب عن خيبة أمل حكومة بلدي ازاء كون اتفاقية التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي لا تغطي جميع أنواع الحوادث. وكان ينبغي لهذه الاتفاقية أن تكون اتفاقية شاملة النطاق تغطي الحوادث الناتجة من كل المصادر، مدنية أكانت أم عسكرية،

بما في ذلك الحوادث الناتجة من الأسلحة النووية أو من تجارب الأسلحة النووية، ذلك لتساوي الأضرار التي تلحقها الآثار العابرة للحدود ذات الأهمية من حيث الأمان الإشعاعي أيا كان مصدر تلك الآثار. ومع ذلك فقد قررنا توقيع كلتا الاتفاقيتين رهنا بتصديقهما استنادا الى أن الدول الخمس الحائزة لأسلحة نووية تعهدت بالتبليغ عن جميع الحوادث، وذلك يتمشى مع سياستنا القائمة على إيلاء الاعلانات العامة المتعلقة بسياسات الدول نفس ما للالتزامات الدولية الأخرى من صلاحية.

"ونحن إذ نصدق هاتين الاتفاقيتين، نريد ابداء تحفظاتنا ازاء بعض مواد الاتفاقيتين، حسبما هو منصوص عليه فعلا فيهما."
(الأصل بالانجليزية)

٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦

اندونيسيا

[٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦]

"تتسرف البعثة الدائمة باعلام الأمانة بأن حكومة اندونيسيا ترغب في ابداء تحفظاتها ازاء ما يلي:
'١' المادة ١٣ من اتفاقية تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ اشعاعي، الخاصة بتسوية المنازعات؛
'٢' والمادة ١١ من اتفاقية التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي، الخاصة بتسوية المنازعات."
(الأصل بالانجليزية)

١٢ آب/أغسطس ١٩٨٧

العراق

[١٢ آب/أغسطس ١٩٨٧]

"... مع التحفظ على الحكم الوارد في الفقرة ٢ من المادة ١١ بشأن الالتزام بقبول المحكمين الذين يعينهم رئيس محكمة العدل الدولية أو الأمين العام للأمم المتحدة."
(الأصل بالعربية؛ ترجمته أمانة الوكالة)

٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦

إيطاليا

[٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦]

"تعلن الحكومة الإيطالية، لدى توقيعها اتفاقية التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي، أن أحكام المادة ١ ليست مرضية لأنها لا تلزم الأطراف المتعاقدة بالتبليغ الا عن الحوادث التي تنطلق منها مواد مشعة قد تعبر، أو عبرت، حدودا دولية، أو التي يمكن أن يكون لها عواقب أخرى خارج نطاق ولاية تلك الأطراف أو سيطرتها.
"وترى الحكومة الإيطالية أنه ينبغي التبليغ عن كل حادث، بما في ذلك الحوادث التي تقتصر عواقبها على أراضي الدولة المعنية."
(الأصل بالانجليزية)

٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦

هولندا

[٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦]

"... يعلن اليوم بمناسبة توقيع اتفاقية التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي، ووفقا للمادة ١٣ من هذه الاتفاقية أن حكومة بلده، استباقا منها لبدء نفاذ الاتفاقية ازاء مملكة هولندا، ستطبق أحكامها بصورة مؤقتة، وأن هذا التطبيق المؤقت يبدأ بعد ثلاثين يوما من اليوم؛ أما في حالة عدم نفاذ الاتفاقية ازاء دولة واحدة أخرى على الأقل في ذلك الوقت، فان هولندا ستطبقها اعتبارا من تاريخ انطباق الاتفاقية على دولة واحدة أخرى اما لنفاذ الاتفاقية ازاء تلك الدولة أو لأن تلك الدولة أعلنت التطبيق المؤقت."

(الأصل بالانجليزية)

٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦

الاتحاد الروسي

[٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦]

"سيطبق اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية كلتا الاتفاقيتين بصورة مؤقتة منذ وقت توقيعهما وحتى بدء نفاذهما ازاء اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية."

"لن يعتبر اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية نفسه ملزما لا بأحكام الفقرة ٢ من المادة ١١ من اتفاقية التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي ولا بأحكام الفقرة ٢ من المادة ١٣ من اتفاقية تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ إشعاعي، التي تنص على امكانية احالة أي نزاع بين الدول الأطراف الى التحكيم أو الى محكمة العدل الدولية بناء على طلب أي من أطراف هذا النزاع، ويعلن أن احالة أي نزاع دولي الى التحكيم أو الى محكمة العدل الدولية يستلزم موافقة جميع الأطراف في كل حالة من الحالات."

(الأصل بالروسية؛ ترجمته أمانة الوكالة)

٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧

تايلند

[٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧]

"وفقا للفقرة ٣ من المادة ١١ من اتفاقية التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي، لا تعتبر تايلند نفسها ملزمة باجراءي تسوية المنازعات المنصوص عليهما في الفقرة ٢ من تلك المادة."

(الأصل بالانجليزية)

٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦

تركيا

[٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦]

"... ستصدر أثناء تقديم صك التصديق الى الوديع اعلانات أو تحفظات، ان وجدت، بشأن المادة ١١ من اتفاقية التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي وبشأن المواد ٨ و ٩ و ١٣ من اتفاقية تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ إشعاعي."

(الأصل بالانجليزية)

أوكرانيا

٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦

[٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦]

"كما تعلن جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية أنها تقبل بصورة مؤقتة الالتزامات الواردة في الاتفاقيتين المعنيتين منذ وقت توقيعهما وحتى تصديقهما. ولن تعتبر جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية نفسها ملزمة لا بأحكام الفقرة ٢ من المادة ١١ من اتفاقية التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي ولا بأحكام الفقرة ٢ من المادة ١٣ من اتفاقية تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ إشعاعي، وهي الأحكام التي تنص على إمكانية إحالة أي نزاع ينشأ بين الدول الأطراف إلى التحكيم أو إلى محكمة العدل الدولية بناء على طلب أي من أطراف هذا النزاع. وتعلن أن إحالة أي نزاع دولي إلى التحكيم أو إلى محكمة العدل الدولية يستلزم موافقة جميع الأطراف في كل حالة من الحالات".

(الأصل بالروسية؛ ترجمته أمانة الوكالة)

المملكة المتحدة

٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦

[٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦]

"ستطبق المملكة المتحدة هذه الاتفاقية بصورة مؤقتة اعتباراً من اليوم بالقدر الذي تسمح به قوانينها ولوائحها وترتيباتها الإدارية القائمة.

"ويؤكد الممثل الدائم للمملكة المتحدة بالنسبة للمادة ٣ من الاتفاقية، ما أعلنه وزير الطاقة بالمملكة المتحدة في خطابه أمام الدورة الاستثنائية للمؤتمر العام في ٢٤ أيلول/سبتمبر، من أن المملكة المتحدة ستقوم عملياً بإبلاغ الوكالة والدول المضارة في حالة وقوع حادث في المرافق أو المعدات العسكرية يؤدي، أو قد يؤدي، إلى العواقب المحددة في المادة الأولى من الاتفاقية، حتى ولو لم يكن من نوع الحوادث المنصوص عليها في تلك المادة".

(الأصل بالإنجليزية)

الولايات المتحدة الأمريكية

٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦

[٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦]

"تعلن الولايات المتحدة وفقاً لما نصت عليه الفقرة ٣ من المادة ١١ أنها لا تعتبر نفسها ملزمة بأي من اجراءي تسوية المنازعات المنصوص عليهما في الفقرة ٢ من تلك المادة".

(الأصل بالإنجليزية)

اتفاقية تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ إشعاعي

ملحوظة: بدأ نفاذ الاتفاقية في ٢٦ شباط/فبراير ١٩٨٧، أي بعد انقضاء ثلاثين يوماً على اعلان ثلاث دول موافقتها على الالتزام بها، وذلك عملاً بالفقرة ٣ من المادة ١٤.

الأطراف: ٧٩

الموقعون: ٦٨

آخر تغيير طراً على الحالة: ١ نيسان/أبريل ١٩٩٩

| البلد/المنظمة | التوقيع | الصك | تاريخ الايداع | الاعلان الخ/ الانسحاب | بدء النفاذ |
|-----------------|----------------------|--------|-----------------------------|---|----------------------------|
| افغانستان | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | | | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | |
| الجزائر | ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ | | | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | |
| الأرجنتين | | انضمام | ١٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ١٧ شباط/فبراير ١٩٩٠ |
| أرمينيا | | انضمام | ٢٤ آب/أغسطس ١٩٩٣ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ |
| استراليا | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | تصديق | ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٧ |
| النمسا | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | تصديق | ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ |
| بنغلاديش | | انضمام | ٧ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ٧ شباط/فبراير ١٩٨٨ |
| بيلاروس | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | تصديق | ٢٦ كانون الثاني/يناير ١٩٨٧ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ٢٦ شباط/فبراير ١٩٨٧ |
| بلجيكا | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | تصديق | ٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ٤ شباط/فبراير ١٩٩٩ |
| اليوسنة والهرسك | | خلافة | ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ١ آذار/مارس ١٩٩٢ |
| البرازيل | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | تصديق | ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ |
| بلغاريا | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | تصديق | ٢٤ شباط/فبراير ١٩٨٨ | <input checked="" type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ٢٦ آذار/مارس ١٩٨٨ |
| الكاميرون | ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ | | | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | |
| كندا | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | | | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | |
| شيلي | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | | | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | |
| الصين | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | تصديق | ١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ١١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٧ |

| بدء النفاذ | الإعلان الخ/ الانسحاب | تاريخ الإيداع | الصك | التوقيع | البلد/المنظمة |
|--------------------------------|---|--------------------------------|--------|----------------------|-------------------------------|
| ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ | تصديق | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | كوستاريكا |
| | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | | | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | كوت ديفوار |
| ٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ | خلافة | | كرواتيا |
| ٨ شباط/فبراير ١٩٩١ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ | تصديق | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | كوبا |
| ٤ شباط/فبراير ١٩٨٩ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ٤ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ | انضمام | | قبرص |
| ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ٢٤ آذار/مارس ١٩٩٣ | خلافة | | الجمهورية التشيكية |
| | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | | | ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | جمهورية كوريا |
| | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | | | | الشعبية الديمقراطية |
| | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | | | ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | جمهورية الكونغو |
| | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | | | | الديمقراطية |
| | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | | | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | الدانمرك |
| ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٨ | تصديق | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | مصر |
| ٩ حزيران/يونيه ١٩٩٤ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ٩ أيار/مايو ١٩٩٤ | انضمام | | استونيا |
| ٢٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ | موافقة | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | فنلندا |
| ٦ نيسان/أبريل ١٩٨٩ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ٦ آذار/مارس ١٩٨٩ | موافقة | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | فرنسا |
| ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ | تصديق | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | ألمانيا |
| ٧ تموز/يوليه ١٩٩١ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ٦ حزيران/يونيه ١٩٩١ | تصديق | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | اليونان |
| ٨ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ٨ آب/أغسطس ١٩٨٨ | تصديق | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | غواتيمالا |
| | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | | | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | الكرسي الرسولي |
| ١٠ نيسان/أبريل ١٩٨٧ | <input checked="" type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ١٠ آذار/مارس ١٩٨٧ | تصديق | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | هنغاريا |
| | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | | | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | أيسلندا |
| ٢٨ شباط/فبراير ١٩٨٨ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ | تصديق | ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | الهند |
| ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ | تصديق | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | إندونيسيا |
| | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | | | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | إيران (جمهورية- الإسلامية) |
| ٢١ آب/أغسطس ١٩٨٨ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ٢١ تموز/يوليه ١٩٨٨ | تصديق | ١٢ آب/أغسطس ١٩٨٧ | العراق |

| البلد/المنظمة | التوقيع | الصك | تاريخ الايداع | الاعلان الخ/ الانسحاب | بدء النفاز |
|------------------------------|----------------------------|--------|-----------------------------|---|-----------------------------|
| أيرلندا | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | تصديق | ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١ |
| اسرائيل | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | تصديق | ٢٥ أيار/مايو ١٩٨٩ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٨٩ |
| إيطاليا | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | تصديق | ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ |
| اليابان | ٦ آذار/مارس ١٩٨٧ | قبول | ٩ حزيران/يونيه ١٩٨٧ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ١٠ تموز/يوليه ١٩٨٧ |
| الأردن | ٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٦ | تصديق | ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ١١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ |
| جمهورية كوريا لاتفيا | | انضمام | ٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ٩ تموز/يوليه ١٩٩٠ |
| | | انضمام | ٢٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ |
| لبنان | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | تصديق | ١٧ نيسان/أبريل ١٩٩٧ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ١٨ أيار/مايو ١٩٩٧ |
| الجمهورية العربية الليبية | | انضمام | ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٩٠ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٠ |
| ليختنشتاين | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | تصديق | ١٩ نيسان/أبريل ١٩٩٤ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ٢٠ أيار/مايو ١٩٩٤ |
| ماليزيا | ١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ | توقيع | ١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٧ |
| مالي | ٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٦ | | | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | |
| موريشيوس | | انضمام | ١٧ آب/أغسطس ١٩٩٢ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ |
| المكسيك | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | تصديق | ١٠ أيار/مايو ١٩٨٨ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ١٠ حزيران/يونيه ١٩٨٨ |
| موناكو | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | موافقة | ١٩ تموز/يوليه ١٩٨٩ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ١٩ آب/أغسطس ١٩٨٩ |
| منغوليا | ٨ كانون الثاني/يناير ١٩٨٧ | تصديق | ١١ حزيران/يونيه ١٩٨٧ | <input checked="" type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ١٢ تموز/يوليه ١٩٨٧ |
| المغرب | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | تصديق | ٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ |
| هولندا | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | قبول | ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١ |
| نيوزيلندا | | انضمام | ١١ آذار/مارس ١٩٨٧ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ١١ نيسان/أبريل ١٩٨٧ |
| نيكاراغوا | | انضمام | ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ | <input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> | ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ |
| النيجر | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | | | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | |
| نيجيريا | ٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٧ | تصديق | ١٠ آب/أغسطس ١٩٩٠ | <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> | ١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ |

| البلد/المنظمة | التوقيع | الصك | تاريخ الإيداع | الإعلان الخ/ الانسحاب | بدء النفاذ |
|------------------------------|------------------------------|--------|-------------------------------|-------------------------------------|-------------------------------|
| النرويج | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | توقيع | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | <input checked="" type="checkbox"/> | ٢٧ شباط/فبراير ١٩٨٧ |
| باكستان | | انضمام | ١١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ | <input checked="" type="checkbox"/> | ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩ |
| بنما | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | تصديق | ١ نيسان/أبريل ١٩٩٩ | <input type="checkbox"/> | ٢ أيار/مايو ١٩٩٩ |
| باراغواي | ٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٦ | | | <input type="checkbox"/> | |
| بيرو | | انضمام | ١٧ تموز/يوليه ١٩٩٥ | <input checked="" type="checkbox"/> | ١٧ آب/أغسطس ١٩٩٥ |
| الفلبين | | انضمام | ٥ أيار/مايو ١٩٩٧ | <input type="checkbox"/> | ٥ حزيران/يونيه ١٩٩٧ |
| بولندا | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | تصديق | ٢٤ آذار/مارس ١٩٨٨ | <input checked="" type="checkbox"/> | ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٨٨ |
| البرتغال | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | | | <input type="checkbox"/> | |
| جمهورية ملدوفا | | انضمام | ٧ أيار/مايو ١٩٩٨ | <input type="checkbox"/> | ٧ حزيران/يونيه ١٩٩٨ |
| رومانيا | | انضمام | ١٢ حزيران/يونيه ١٩٩٠ | <input checked="" type="checkbox"/> | ١٣ تموز/يوليه ١٩٩٠ |
| الاتحاد الروسي | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | تصديق | ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ | <input checked="" type="checkbox"/> | ٢٦ شباط/فبراير ١٩٨٧ |
| المملكة العربية السعودية | | انضمام | ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ | <input checked="" type="checkbox"/> | ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ |
| السنغال | ١٥ حزيران/يونيه ١٩٨٧ | | | <input type="checkbox"/> | |
| سيراليون | ٢٥ آذار/مارس ١٩٨٧ | | | <input type="checkbox"/> | |
| سنغافورة | | انضمام | ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ | <input type="checkbox"/> | ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨ |
| سلوفاكيا | | خلافة | ١٠ شباط/فبراير ١٩٩٣ | <input checked="" type="checkbox"/> | ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ |
| سلوفينيا | | خلافة | ٧ تموز/يوليه ١٩٩٢ | <input type="checkbox"/> | ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩١ |
| جنوب أفريقيا | ١٠ آب/أغسطس ١٩٨٧ | تصديق | ١٠ آب/أغسطس ١٩٨٧ | <input checked="" type="checkbox"/> | ١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ |
| أسبانيا | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | تصديق | ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ | <input checked="" type="checkbox"/> | ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩ |
| سري لانكا | | انضمام | ١١ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ | <input checked="" type="checkbox"/> | ١١ شباط/فبراير ١٩٩١ |
| السودان | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | | | <input type="checkbox"/> | |
| السويد | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | تصديق | ٢٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢ | <input checked="" type="checkbox"/> | ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٢ |
| سويسرا | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | تصديق | ٣١ أيار/مايو ١٩٨٨ | <input type="checkbox"/> | ١ تموز/يوليه ١٩٨٨ |
| الجمهورية العربية السورية | ٢ تموز/يوليه ١٩٨٧ | | | <input type="checkbox"/> | |

| بدء النفاذ | الاعلان الخ/ الانسحاب | تاريخ الايداع | الصك | التوقيع | البلد/المنظمة |
|--------------------------------|-------------------------------------|-------------------------------|--------|----------------------|---------------------------------------|
| ٢١ نيسان/أبريل ١٩٨٩ | <input checked="" type="checkbox"/> | ٢١ آذار/مارس ١٩٨٩ | تصديق | ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ | تايلند |
| ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ | <input type="checkbox"/> | ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ | خلافة | | جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا |
| ٢٧ آذار/مارس ١٩٨٩ | <input type="checkbox"/> | ٢٤ شباط/فبراير ١٩٨٩ | تصديق | ٢٤ شباط/فبراير ١٩٨٧ | تونس |
| ٣ شباط/فبراير ١٩٩١ | <input checked="" type="checkbox"/> | ٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ | تصديق | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | تركيا |
| ٢٦ شباط/فبراير ١٩٨٧ | <input checked="" type="checkbox"/> | ٢٦ كانون الثاني/يناير ١٩٨٧ | تصديق | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | أوكرانيا |
| ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ | <input checked="" type="checkbox"/> | ٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٧ | انضمام | | الامارات العربية المتحدة |
| ١٢ آذار/مارس ١٩٩٠ | <input checked="" type="checkbox"/> | ٩ شباط/فبراير ١٩٩٠ | تصديق | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | المملكة المتحدة |
| ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٨ | <input checked="" type="checkbox"/> | ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ | تصديق | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | الولايات المتحدة الأمريكية |
| ٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ | <input type="checkbox"/> | ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ | انضمام | | أوروغواي |
| ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٧ | <input checked="" type="checkbox"/> | ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ | انضمام | | فييت نام |
| ١٠ أيار/مايو ١٩٩١ | <input type="checkbox"/> | ٩ نيسان/أبريل ١٩٩١ | انضمام | | يوغوسلافيا |
| ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ | <input checked="" type="checkbox"/> | ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠ | انضمام | ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ | زيمبابوي |
| ١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ | <input checked="" type="checkbox"/> | ١٠ آب/أغسطس ١٩٨٨ | انضمام | | منظمة الأغذية والزراعة |
| ١٨ أيار/مايو ١٩٩٠ | <input checked="" type="checkbox"/> | ١٧ نيسان/أبريل ١٩٩٠ | انضمام | | منظمة الصحة العالمية |
| | | | | | المنظمة العالمية للأرصاد الجوية |

الإعلانات والإعلانات والتحفظات الصادرة عند ابداء الموافقة على الالتزام وعند ابداء اعتراضات

الأرجنتين تاريخ الانضمام: ١٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠

[١٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠]

"وفقا للفقرة ٩ من المادة ٨. لا تعتبر الجمهورية الأرجنتينية نفسها ملزمة بأي من الأحكام المتعلقة بالامتيازات والحصانات المنصوص عليها في الفقرتين ٢ و ٣ من المادة ٨ من الاتفاقية؛

"وفقا للفقرة ٥ من المادة ١٠، لا تعتبر الجمهورية الأرجنتينية نفسها ملزمة بأي من الأحكام المتعلقة بالدعاوى والتعويض المنصوص عليها في الفقرة ٢ من المادة ١٠؛

"وفقا للفقرة ٣ من المادة ١٣، لا تعتبر الجمهورية الأرجنتينية نفسها ملزمة بأي من اجراءي تسوية المنازعات المنصوص عليها في الفقرة ٢ من المادة ١٣ من الاتفاقية." (الأصل بالأسبانية؛ ترجمته أمانة الوكالة)

أستراليا تاريخ التصديق: ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧

[٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧]

"تعلن، حسب المجاز بموجب الفقرة ٩ من المادة ٨ من الاتفاقية، أن أستراليا لن تلتزم بالفقرتين ٢ و ٣ من المادة ٨." (الأصل بالانجليزية)

النمسا تاريخ التصديق: ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩

[٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩]

"يشرفني أن أعلمكم أنه وفقا للفقرة ٥(ب) من المادة ١٠ من اتفاقية تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ إشعاعي لن تطبق النمسا الفقرة ٢ من المادة المذكورة أعلاه في حالات الإهمال الجسيم من جانب الأفراد المتسببين في الوفاة أو الإصابة أو الخسارة أو الضرر." (الأصل بالانجليزية)

بيلاروس تاريخ التصديق: ٢٦ كانون الثاني/يناير ١٩٨٧

[٢٦ كانون الثاني/يناير ١٩٨٧]

"لن تعتبر جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية نفسها ملزمة لا بأحكام الفقرة ٢ من المادة ١١ من اتفاقية التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي ولا بأحكام الفقرة ٢ من المادة ١٣ من اتفاقية تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ إشعاعي، التي تنص على إمكانية إحالة أي نزاع بين الدول الأطراف الى التحكيم أو الى محكمة العدل الدولية

بناء على طلب أي من أطراف هذا النزاع، وتعلن أن إحالة أي نزاع دولي إلى التحكيم أو إلى محكمة العدل الدولية يستلزم موافقة جميع الأطراف في كل حالة من الحالات." (الأصل بالروسية؛ ترجمته أمانة الوكالة)

الصين تاريخ التصديق: ١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧

[١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧]

"لن تطبق الصين الفقرة ٢ من المادة ١٠ من اتفاقية تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ إشعاعي، في حالات الإهمال الجسيم من جانب الأفراد المتسببين في الوفاة أو الإصابة أو الخسارة أو الضرر.

"ولن تلتزم الصين بإجراءي تسوية المنازعات المنصوص عليهما في الفقرة ٢ من المادة ١٣." (الأصل مقدم من الحكومة بالصينية والانجليزية)

كوبا تاريخ التصديق: ٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩١

[٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩١]

"تعلن حكومة جمهورية كوبا، وفقاً للفقرة ٣ من المادة ١٣ من اتفاقية تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ إشعاعي، أنها لا تعتبر نفسها ملزمة بالاجراء المنصوص عليه في الفقرة ٢ لتسوية المنازعات." (الأصل بالأسبانية؛ ترجمته أمانة الوكالة)

مصر تاريخ التصديق: ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٨

[١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٨]

"١- ان جمهورية مصر العربية تعتبر أن المادة ٥ من الاتفاقية والخاصة "بوظائف الوكالة" تقرأ وتطبق في ضوء الفقرة ٦ من المادة ٢ ووفقاً لها؛

"٢- ان جمهورية مصر العربية تفسر المادة ٧ على أساس أن احتياجات البلدان النامية سوف تكون محل اعتبار خاص عند النظر في طلبات المساعدة لمواجهة أي حوادث نووية؛

"٣- ان جمهورية مصر العربية تعتبر أن الالتزامات الخاصة بالحصانات والامتيازات المنصوص عليها في المادة ٨ سوف تطبق وفقاً للقوانين المصرية؛

"٤- ان جمهورية مصر العربية تعلن أنها لا تعتبر نفسها مقيدة بأي من وسائل فض المنازعات التي نصت عليها الفقرة ٢ من المادة ١٣." (الأصل بالعربية؛ ترجمته أمانة الوكالة)

منظمة الأغذية والزراعة (الفاو) تاريخ الانضمام: ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠

[١٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠]

"عملا بالفقرة ٥ (ج) من المادة ١٤، يعلن المدير العام للفاو أن منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة مختصة، في إطار ولايتها الرسمية المتمثلة في رصد وتقييم حالة الأمن الغذائي العالمي، بإسداء المشورة الى الحكومات بشأن التدابير التي يتعين اتخاذها على صعيد الممارسات الزراعية والسمكية والحرجية من أجل تقليل أثر النويدات المشعة الى أدنى حد ووضع اجراءات تتبوع عند الطوارئ بشأن الممارسات الزراعية البديلة وازالة تلوث المنتجات الزراعية والسمكية والحرجية والتربة والمياه." (الأصل بالانجليزية)

فنلندا تاريخ الموافقة: ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠

[٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠]

"لن تطبق فنلندا الفقرة ٢ من المادة ١٠ في حالات الاهمال الجسيم من جانب الأفراد المتسببين في الوفاة أو الاصابة أو الخسارة أو الضرر." (الأصل بالانجليزية)

فرنسا تاريخ الموافقة: ٦ آذار/مارس ١٩٨٩

[٦ آذار/مارس ١٩٨٩]

"تعلن حكومة الجمهورية الفرنسية، طبقا للفقرة ٩ من المادة ٨، أن فرنسا لا تعتبر نفسها ملزمة بأحكام الفقرتين ٢ و ٣ من هذه المادة؛

"تعلن حكومة الجمهورية الفرنسية، طبقا للفقرة ٥ من المادة ١٠، أن فرنسا لا تعتبر نفسها ملزمة بالفقرة ٢ من هذه المادة؛

"تعلن حكومة الجمهورية الفرنسية، طبقا للفقرة ٣ من المادة ١٣، أن فرنسا لا تعتبر نفسها ملزمة بأحكام الفقرة ٢ من هذه المادة؛

(الأصل بالفرنسية؛ ترجمته أمانة الوكالة)

ألمانيا تاريخ التصديق: ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩

[١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩]

"... وستطبق الاتفاقية المذكورة على محافظة برلين اعتبارا من تاريخ نفاذها بالنسبة لجمهورية ألمانيا الاتحادية." (الأصل بالانجليزية)

تاريخ التصديق: ٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨

الهند

[٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨]

"١- تعلن حكومة الهند أنها لا تعتبر نفسها ملزمة بالفقرتين ٢ و ٣ من المادة ٨ من الاتفاقية.

"٢- وتعلن حكومة الهند أنها لا تعتبر نفسها ملزمة بالفقرة ٢ من المادة ١٠ من الاتفاقية.

"٣- وتعلن حكومة الهند أنها لا تعتبر نفسها ملزمة بإجراءي تسوية المنازعات المنصوص عليهما في الفقرة ٢ من المادة ١٣ من الاتفاقية." (الأصل بالانجليزية)

تاريخ التصديق: ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣

اندونيسيا

[١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣]

"لا تعتبر حكومة جمهورية اندونيسيا نفسها ملزمة بأحكام المادة ١٣ من هذه الاتفاقية ومن رأيها أن احالة أي نزاع يتعلق بتفسير هذه الاتفاقية أو تطبيقها الى التحكيم أو الى محكمة العدل الدولية تستوجب موافقة جميع أطراف النزاع." (الأصل بالانجليزية)

تاريخ التصديق: ٢١ تموز/يوليه ١٩٨٨

العراق

[٢١ تموز/يوليه ١٩٨٨]

"١- المادة ٨ بشأن الحصانات القضائية: باستعمال الصلاحيات الممنوحة للدول الموقعة على الاتفاقية بموجب الفقرتين الفرعيتين ٥(أ) و(ب) من المادة ١٠ نرى استثناء حالات الاهمال الجسيم من الحصانة المطلقة وذلك بعدم اعفاء الطرف الذي يقدم المساعدة من المسؤولية.

"٢- لا تعتبر العراق نفسها ملزمة(*) بالفقرة ٢ من المادة ١٣ بشأن الالتزام بقبول المحكمين الذين يعينهم رئيس محكمة العدل الدولية أو الأمين العام للأمم المتحدة.

"٣- ان هذا التصديق لا يعني بأي حال من الأحوال اعترافا باسرائيل أو الدخول بأي علاقة معها." (الأصل بالعربية*) (العبارة مضافة من المترجم)

تاريخ التصديق: ٢٥ أيار/مايو ١٩٨٩

اسرائيل

[٤ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩]

اعتراض على التحفظات التي أبدتها الجمهورية العراقية لدي تصديق اتفاقية التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي واتفاقية تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ اشعاعي.

"لاحظت حكومة دولة اسرائيل أن صكوك تصديق العراق للاتفاقيتين المذكورتين تحتوي اعلانا بشأن اسرائيل. وترى حكومة دولة اسرائيل أن ذلك الاعلان ذا الطابع السياسي الصريح يتعارض مع أغراض وأهداف الاتفاقيتين ولا يمكن أن يؤثر بأي طريقة على أي التزامات تقع على العراق بموجب القانوني الدولي العام أو بموجب أي اتفاقية بعينها.

"وستتخذ حكومة دولة اسرائيل موقف المعاملة بالمثل بالكامل ازاء الجمهورية العراقية فيما يخص جوهر الموضوع"
(الأصل بالانجليزية)

[٢٥ أيار/مايو ١٩٨٩]

"تعلن حكومة دولة اسرائيل أن اسرائيل لا تعتبر نفسها ملزمة بأحكام:

الفقرة الفرعية ٢(أ) من المادة ٨

والفقرة ٢ من المادة ١٠

والفقرة ٢ من المادة ١٣".

(الأصل بالانجليزية)

[١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠]

اعتراض على التحفظ الذي أبدته المملكة العربية السعودية لدى انضمامها الى اتفاقية التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي واتفاقية تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ اشعاعي.

"لاحظت حكومة دولة اسرائيل أن صك انضمام المملكة العربية السعودية الى الاتفاقيتين المذكورتين يحتوي تحفظا بشأن اسرائيل. وترى حكومة دولة اسرائيل أن ذلك التحفظ ذا الطابع السياسي الصريح يتعارض مع أغراض وأهداف الاتفاقيتين ولا يمكن أن يؤثر بأي طريقة على أي التزامات تقع على المملكة العربية السعودية بموجب القانون الدولي العام أو بموجب أي اتفاقية بعينها.

"وستتخذ حكومة دولة اسرائيل موقف المعاملة بالمثل بالكامل ازاء المملكة العربية السعودية فيما يخص جوهر الموضوع."
(الأصل بالانجليزية)

تاريخ التصديق: ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠

إيطاليا

[٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠]

"وفقا للفقرة ٩ من المادة ٨، تبدي حكومة الجمهورية الإيطالية التحفظ التالي:

"ان إيطاليا تفهم لفظة "الرسوم" الواردة في الفقرة ٢(ب) من المادة ٨ على أنها تشير الى الرسوم الجمركية وحدها. وعلاوة على ذلك، تعلن إيطاليا أن الاعفاء من الضرائب والرسوم والأعباء لا يمكن أن ينطبق على ضريبة القيمة المضافة، وأن الاعفاءات المذكورة لا يجوز أن تنطبق بحال من الأحوال على المواطنين الإيطاليين أو على الأشخاص المقيمين بصفة مستديمة في إيطاليا.

"وعلا بالفقرة ٥ (ب) من المادة ١٠، تعلن حكومة الجمهورية الإيطالية أنها لا تعتبر نفسها ملزمة بالفقرة ٢ في حالات الإهمال الجسيم من جانب الأفراد المتسببين في الوفاة أو الإصابة أو الخسارة أو الضرر.

"وأخيراً، تصدر حكومة الجمهورية الإيطالية الاعلان التفسيري التالي:

(أ) لا يتعلق الحكم العام الوارد في الفقرة ١ من المادة ٨ الا بالامتيازات والحصانات والاعفاءات المحددة في الفقرات التالية، وتستبعد أي امتيازات أو حصانات أو اعفاءات أخرى؛

(ب) تفهم الحصانة المشار إليها في الفقرة ٢ (أ) من المادة ٨ على أنها تمنح لما يبدر من تصرفات أو سهو في أداء المهام المنفذة وفيما يتصل بهذه المهام." (الأصل بالفرنسية؛ ترجمته أمانة الوكالة)

تاريخ القبول: ٩ حزيران/يونيه ١٩٨٧

اليابان

[٩ حزيران/يونيه ١٩٨٧]

"تعلن حكومة اليابان أنها لا تعتبر نفسها ملزمة بالفقرة الفرعية ٢ (ب) من المادة ٨ فيما يخص ضريبة الدخل والضرائب المحلية على السكان وضريبة الشركات وكذلك أي ضرائب مماثلة أو مشابهة لها في الجوهر تقع على الأفراد الذين يعملون نيابة عن الطرف الذي يقدم المساعدة؛ وتعلن أنها ستعفي هؤلاء الأفراد من تلك الضرائب في حدود ما يكون منصوصاً عليه في اتفاقية معقودة بين اليابان والدولة المقيم فيها هؤلاء الأفراد، هدفها تجنب الازدواج الضريبي بينهما." (الأصل مقدم من الحكومة بالانجليزية واليابانية)

تاريخ الانضمام: ٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠

جمهورية كوريا

[٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠]

"تعلن حكومة جمهورية كوريا عملاً بالفقرة ٩ من المادة ٨ من اتفاقية تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ اشعاعي أنها لا تعتبر نفسها ملزمة بأحكام الفقرتين ٢ و ٣ من تلك المادة. وتعلن حكومة جمهورية كوريا عملاً بالفقرة ٥ من المادة ١٠ من الاتفاقية المذكورة أنها لا تعتبر نفسها ملزمة بأحكام الفقرة ٢ من تلك المادة." (الأصل مقدم من الحكومة بالانجليزية والكورية)

تاريخ التوقيع: ١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧

ماليزيا

[١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧]

"تعلن حكومة ماليزيا، وفقاً للفقرة ٣ من المادة ١٣، أن ماليزيا لا تعتبر نفسها ملزمة بإجراءي تسوية المنازعات المنصوص عليها في الفقرة ٢ من تلك المادة." (الأصل بالانجليزية)

تاريخ الانضمام: ١٧ آب/أغسطس ١٩٩٢

موريشيوس

[١٧ آب/أغسطس ١٩٩٢]

"وفقا للفقرة ٣ من المادة ١٣ من الاتفاقية، تعلن موريشيوس أنها لا تعتبر نفسها ملزمة بأي إجراء من اجراءي تسوية المنازعات المذكورين في الفقرة ٢ من المادة ١٣."
(الأصل بالانجليزية)

تاريخ الموافقة: ١٩ تموز/يوليه ١٩٨٩

موناكو

[١٩ تموز/يوليه ١٩٨٩]

"تعلن امارة موناكو:
(١) طبقا للفقرة ٩ من المادة ٨، أنها لا تعتبر نفسها ملزمة بأحكام الفقرتين ٢ و ٣ من هذه المادة؛
(٢) وطبقا للفقرة ٥ من المادة ١٠، أنها لا تعتبر نفسها ملزمة بأحكام الفقرة ٢ من هذه المادة؛
(٣) وطبقا للفقرة ٣ من المادة ١٣، أنها لا تعتبر نفسها ملزمة بأحكام الفقرة ٢ من هذه المادة."
(الأصل بالفرنسية)

تاريخ الانضمام: ١١ آذار/مارس ١٩٨٧

نيوزيلندا

[١١ آذار/مارس ١٩٨٧]

"وفقا للفقرة (٩) من المادة ٨ من هذه الاتفاقية أعلن نيابة عن حكومة نيوزيلندا أن نيوزيلندا لا تعتبر نفسها ملزمة بأحكام الفقرتين الفرعيتين ٢(أ) و ٣(ب) من المادة ٨ من الاتفاقية."
(الأصل بالانجليزية)

تاريخ الانضمام: ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣

نيكاراغوا

[١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣]

"... عملا بالفقرة ٩ من المادة ٨ من الاتفاقية فان [نيكاراغوا] لا تعتبر نفسها ملزمة بأي من الأحكام المتعلقة بالامتيازات والحصانات المنصوص عليها في الفقرتين ٢ و ٣ من تلك المادة. وكذلك، عملا بالفقرة ٥ من المادة ١٠، لا تعتبر نفسها ملزمة بأي من الأحكام الخاصة بالدعاوى والتعويضات المنصوص عليها في الفقرة ٢ من تلك المادة. وبالإضافة الى ذلك، فان حكومة نيكاراغوا، عملا بالفقرة ٣ من المادة ١٣، لا تعتبر نفسها ملزمة بأي من الاجراءين الخاصين بتسوية المنازعات المنصوص عليهما في الفقرة ٢ من تلك المادة."
(الأصل بالأسبانية: ترجمته أمانة الوكالة)

تاريخ الانضمام: ١١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩

باكستان

[١١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩]

"تعلن حكومة جمهورية باكستان الاسلامية أنها لا تعتبر نفسها ملزمة بأحكام الفقرتين ٢ و ٣ من المادة ٨.

"ولا تعتبر حكومة جمهورية باكستان الاسلامية نفسها ملزمة بأحكام الفقرة ٢ من المادة ١٠ بخصوص حالات الاهمال الجسيم من جانب الأفراد المتسببين في الوفاة أو الاصابة أو الخسارة أو الضرر.

"ولا تعتبر حكومة جمهورية باكستان الاسلامية نفسها ملزمة بأحكام الفقرة ٢ من المادة ١٣ التي نصت على امكانية احالة المنازعات الى التحكيم أو الى محكمة العدل الدولية بناء على طلب أي طرف في النزاع، وهي تعلن أن اللجوء الى التحكيم أو الى محكمة العدل الدولية لتسوية أي نزاع دولي أمر يستوجب موافقة جميع الأطراف المعنية في كل حالة." (الأصل بالانجليزية)

تاريخ الانضمام: ١٧ تموز/يوليه ١٩٩٥

بيرو

[١٧ تموز/يوليه ١٩٩٥]

"(أ) الامتيازات والحصانات: تعلن حكومة جمهورية بيرو، طبقا لأحكام الفقرة ٩ من المادة ٨، أنها لا تعتبر نفسها ملزمة بأي من أحكام الفقرتين ٢ و ٣ من تلك المادة.

(ب) الدعاوى والتعويضات: تعلن حكومة جمهورية بيرو، طبقا للفقرة ٥ من المادة ١٠، أنها لا تعتبر نفسها ملزمة بأي من الأحكام الخاصة بالدعاوى والتعويضات المنصوص عليها في الفقرة ٢ من تلك المادة.

(ج) تسوية المنازعات: تعلن حكومة جمهورية بيرو، طبقا للفقرة ٣ من المادة ١٣، أنها لا تعتبر نفسها ملزمة بأي من الإجراءات الخاصين بتسوية المنازعات المنصوص عليهما في الفقرة ٢ من تلك المادة.

تاريخ الانضمام: ١٢ حزيران/يونيه ١٩٩٠

رومانيا

[١٢ حزيران/يونيه ١٩٩٠]

"لا تعتبر رومانيا نفسها ملزمة لا بأحكام الفقرة ٢ من المادة ١١ من اتفاقية التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي ولا بأحكام الفقرة ٢ من المادة ١٣ من اتفاقية تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ اشعاعي، وهي تعلن أن احالة أي نزاع دولي حول تفسير أو تطبيق الاتفاقيتين المذكورتين الى التحكيم أو الى محكمة العدل الدولية أمر يقتضي موافقة جميع الأطراف في النزاع."

(الأصل بالرومانية والفرنسية: ترجمته أمانة الوكالة)

تاريخ التصديق: ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦

الاتحاد الروسي

[٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦]

"... لن يعتبر نفسه ملزماً لا بأحكام الفقرة ٢ من المادة ١١ من اتفاقية التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي ولا بأحكام الفقرة ٢ من المادة ١٣ من اتفاقية تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ إشعاعي، التي تنص على إمكانية إحالة أي نزاع بين الدول الأطراف إلى التحكيم أو إلى محكمة العدل الدولية بناء على طلب أي من أطراف هذا النزاع، ويعلن أن إحالة أي نزاع دولي إلى التحكيم أو إلى محكمة العدل الدولية يستلزم موافقة جميع الأطراف في كل حالة من الحالات".
(الأصل بالروسية: ترجمته أمانة الوكالة)

تاريخ الانضمام: ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩

المملكة العربية السعودية

[٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩]

"(١) لا تلتزم حكومة المملكة العربية السعودية كلياً أو جزئياً بالفقرتين ٢ و ٣ من المادة ٨ الخاصة بمنح امتيازات وحصانات وتسهيلات للأطراف مقدمي المساعدة.
"(٢) لا تعتبر حكومة المملكة العربية السعودية نفسها ملزمة كلياً أو جزئياً بالفقرة ٢ من المادة ١٠ الخاصة بالدعاوى والتعويضات، وستعتمد حكومة المملكة العربية السعودية إلى تطبيق القانون المحلي للبت في الإجراءات المتعلقة بذلك.
"(٣) وفقاً لما نصت عليه الفقرة ٣ من المادة ١٣ فإن حكومة المملكة العربية السعودية تعلن أنها لا تعتبر نفسها ملزمة بأي من الإجراءات الخاصين بتسوية النزاع المنصوص عليهما في الفقرة ٢ من تلك المادة.
"(٤) وفيما يخص المادة ٩ الخاصة بعبور الأفراد والمعدات والممتلكات من وإلى الدولة الطالبة للمساعدة، فإن حكومة المملكة العربية السعودية لا تلتزم بتيسير عبور الأفراد والمعدات والممتلكات داخل حدود أراضيها ما لم تكن هناك علاقات دبلوماسية قائمة أثناء تقديم المساعدات بين المملكة والدول الأطراف المعنية.

"ان الانضمام الى هاتين الاتفاقيتين لا يتضمن بأي حال معنى الاعتراف باسرائيل ولا يؤدي الى الدخول معها في معاملات مما تنظمه هاتان الاتفاقيتان."
(الأصل بالعربية؛ ترجمته أمانة الوكالة)

تاريخ التصديق: ١٠ آب/أغسطس ١٩٨٧

جنوب أفريقيا

[١٠ آب/أغسطس ١٩٨٧]

"(أ) لا تعتبر حكومة جمهورية جنوب أفريقيا نفسها ملزمة بأي من اجراءي تسوية المنازعات المنصوص عليهما في الفقرة ٢ من المادة ١٣ من الاتفاقية،

"(ب) توقيع جمهورية جنوب أفريقيا على هذه الاتفاقية لا يعني بأي حال من الأحوال اعتراف جنوب أفريقيا بمجلس الأمم المتحدة لناميبيا أو بأهليته للتصرف نيابة عن جنوب غرب أفريقيا/ناميبيا."
(الأصل بالانجليزية)

تاريخ التصديق: ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩

أسبانيا

[١١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩]

"تعلن مملكة أسبانيا أنها لا تعتبر نفسها ملزمة لا بأحكام الفقرتين ٢ و ٣ من المادة ٨ ولا بأحكام الفقرة ٢ من المادة ١٠ ولا بأحكام الفقرة ٢ من المادة ١٣ من اتفاقية تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ اشعاعي." (الأصل بالأسبانية؛ ترجمته أمانة الوكالة)

تاريخ الانضمام: ١١ كانون الثاني/يناير ١٩٩١

سري لانكا

[١١ كانون الثاني/يناير ١٩٩١]

"١١" تعتبر حكومة جمهورية سري لانكا الاشتراكية الديمقراطية الالتزامات المتعلقة بمنح الامتيازات والحصانات والتسهيلات بموجب المادة ٨ خاضعة للقوانين واللوائح والاجراءات السارية في سري لانكا.

"٢٢" تعلن حكومة جمهورية سري لانكا الاشتراكية الديمقراطية وفقا للفقرة ٥ من المادة ١٠، أن سري لانكا لا تعتبر نفسها ملزمة بالفقرة ٢ من المادة المذكورة." (الأصل بالسنةالية والانجليزية)

تاريخ التصديق: ٢٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢

السويد

[٢٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢]

"عملا بالبند الفرعي ٥(ب) من المادة ١٠: تحتفظ السويد بالحق -على الرغم مما جاء في المادة ٨ عن الحصانات والامتيازات- في أن تطالب، بأثر رجعي، بتعويض يدفعه مسبب الضرر الذي يعمل نيابة عن الطرف الذي يقدم المساعدة، سواء تسبب في الضرر بشكل متعمد أو نتيجة اهمال جسيم. وبالإضافة الى ذلك سوف تطبق السويد القواعد المتعلقة بالتجزئة على أساس الاهمال المتسبب في الضرر.

"عملا بالبند ٩ من المادة ٨: تعلن السويد أن قواعد الحصانات والامتيازات المذكورة في الاتفاقية لن تطبق على المشتركين في عمليات الانقاذ من المواطنين السويديين والمقيمين في السويد." (الأصل بالانجليزية)

تاريخ التصديق: ٢١ آذار/مارس ١٩٨٩

تايلند

[٢١ آذار/مارس ١٩٨٩]

"لا تعتبر تايلند نفسها ملزمة بالأحكام المتعلقة بما يلي: '١' الامتيازات والحصانات المنصوص عليها في الفقرتين ٢ و ٣ من المادة ٨؛ '٢' والدعاوى والتعويضات المنصوص عليهما في الفقرة ٢ من المادة ١٠؛ '٣' أي من اجراءى تسوية المنازعات المنصوص عليهما في الفقرة ٢ من المادة ١٣." (الأصل بالانجليزية)

تركيا

تاريخ التصديق: ٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩١

[٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩١]

"وفقا للفقرة ٩ من المادة ٨ من اتفاقية تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ اشعاعي، لا تعتبر تركيا نفسها ملزمة بالفقرة الفرعية ٢(أ) من المادة ٨ فيما يتعلق بالحصانة من المقاضاة المدنية، وبالفقرة ٢(ب) المتصلة باعفاء موظفي الطرف الذي يقدم المساعدة من الضرائب والرسوم والأعباء الأخرى.

"وتعلن تركيا بموجب هذا أنها لا تعتبر نفسها ملزمة، وفقا للفقرة ٥ من المادة ١٠ من اتفاقية تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ اشعاعي، بأحكام الفقرة ٢ من المادة ١٠.

"وتعلن تركيا بموجب هذا أنها لا تعتبر نفسها ملزمة، وفقا للفقرة ٣ من المادة ١٣ من اتفاقية تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ اشعاعي، بأحكام الفقرة ٢ من المادة ١٣ من تلك الاتفاقية."

(الأصل بالتركية؛ والترجمة قدمتها الحكومة)

أوكرانيا

تاريخ التصديق: ٢٦ كانون الثاني/يناير ١٩٨٧

[٢٦ كانون الثاني/يناير ١٩٨٧]

"لن تعتبر جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية نفسها ملزمة بأحكام الفقرة ٢ من المادة ١١ من اتفاقية التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي ولا بأحكام الفقرة ٢ من المادة ١٣ من اتفاقية تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ اشعاعي، التي تنص على امكانية احالة أي نزاع بين الدول الأطراف الى التحكيم أو الى محكمة العدل الدولية بناء على طلب أي من أطراف هذا النزاع، وتعلن أن احالة أي نزاع دولي الى التحكيم أو الى محكمة العدل الدولية يستلزم موافقة جميع الأطراف في كل حالة من الحالات."

(الأصل بالروسية: ترجمته أمانة الوكالة)

الامارات العربية المتحدة

تاريخ الانضمام: ٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٧

[٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٧]

"وفقا للفقرة ٣ من المادة ١٣ لا تعتبر حكومة الامارات العربية المتحدة نفسها ملزمة بأحكام الفقرة ٢ من تلك المادة."

(الأصل بالانجليزية)

المملكة المتحدة

تاريخ التصديق: ٩ شباط/فبراير ١٩٩٠

[٩ شباط/فبراير ١٩٩٠]

"عملا بالفقرة ٩ من المادة ٨ من اتفاقية تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ اشعاعي، تعلن المملكة المتحدة بموجب هذا البيان أنها تعتبر نفسها ملزمة بالفقرتين ٢ و ٣ من المادة ٨ في الحدود التالية:

"١- في الحالات التي تكون فيها المساعدة مقدمة من الوكالة الدولية للطاقة الذرية وبالقدر الذي تكون الامتيازات والحصانات المنصوص عليها في الفقرتين المذكورتين ممنوحة به بموجب اتفاق امتيازات وحصانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية الذي اعتمده مجلس المحافظين في ١ تموز/يوليه ١٩٥٩؛

"٢- في الحالات التي تكون فيها المساعدة مقدمة من أي منظمة دولية حكومية أخرى وبالقدر الذي تكون المملكة المتحدة قد وافقت به على منح الامتيازات والحصانات المنصوص عليها في الفقرتين المذكورتين؛

"٣- في الحالات التي تكون فيها المساعدة مقدمة من دولة طرف في الاتفاقية وبالقدر التالي؛
"أ) بالنسبة للدولة الطرف التي تقدم المساعدة وبالقدر الذي تكون به تلك الدولة الطرف ملتزمة بالفقرتين المذكورتين ازاء المملكة المتحدة؛

"ب) ولن تكون المملكة المتحدة ملزمة بتطبيق الفقرة الفرعية ٢(ب) الا في الحالات التي تقدم فيها الدولة الطرف المساعدة بدون تكاليف على عاتق المملكة المتحدة؛

"ج) ولن ينطبق الاعفاء الضريبي المنصوص عليه في الفقرة الفرعية ٢(ب) الا للاعفاء من ضريبة الدخل على الرواتب والمكافآت التي تدفعها للعاملين الدولة الطرف التي تقدم المساعدة، وتحفظ المملكة المتحدة لنفسها بالحق في احتساب تلك الرواتب والمكافآت بغرض تقييم مبلغ الضريبة الذي يجب تطبيقه على الدخل من مصادر أخرى."
(الأصل بالانجليزية)

الولايات المتحدة الأمريكية تاريخ التصديق: ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨

[١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨]

"طبقاً للفقرتين ٣ و ٤ من المادة ٢ والفقرة ٢ من المادة ٧، تعلن الولايات المتحدة أن المساعدة التي قد تقدمها مشروطة بسداد التكاليف، ما لم تعلن الولايات المتحدة خلاف ذلك صراحة أو تتنازل عن هذه التكاليف.

"بالنسبة لأي دولة طرف تكون قد أعلنت طبقاً للفقرة ٩ من المادة ٨ أنها لا تعتبر نفسها ملزمة كلياً أو جزئياً بالفقرتين ٢ و ٣، تعلن الولايات المتحدة طبقاً للفقرة ٩ أنها لا تعتبر نفسها ملزمة بالفقرتين ٢ و ٣ في علاقاتها التعاقدية مع هذه الدولة، بالقدر المنصوص عليه في الاعلان الصادر عن هذه الدولة الطرف الأخرى.

"بالنسبة لأي دولة طرف تكون قد أعلنت طبقاً للفقرة ٥ من المادة ١٠ أنها لا تعتبر نفسها ملزمة كلياً أو جزئياً بالفقرة ٢، أو أنها لن تطبق الفقرة ٢ كلياً أو جزئياً في حالات الالهال الجسيم، تعلن الولايات المتحدة طبقاً للفقرة ٥ أنها لا تعتبر نفسها ملزمة بالفقرة ٢ في علاقاتها التعاقدية مع هذه الدولة، بالقدر المنصوص عليه في الاعلان الصادر عن هذه الدولة الطرف الأخرى.

"و طبقاً لأحكام الفقرة ٣ من المادة ١٣، تعلن الولايات المتحدة أنها لا تعتبر نفسها ملزمة بأي من اجراءي تسوية المنازعات المنصوص عليهما في الفقرة ٢ من هذه المادة."
(الأصل بالانجليزية)

فبييت نام تاريخ الانضمام: ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧

[٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧]

"لن تعتبر جمهورية فييت نام الاشتراكية نفسها ملزمة بأحكام الفقرة ٢ من المادة ١١ من اتفاقية التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي؛ ولا بأحكام الفقرة ٢ من المادة ١٣ من اتفاقية تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ إشعاعي، اللتين تتصان على امكانية احالة ما يقع بين الدول الأطراف من نزاع الى التحكيم أو الى محكمة العدل الدولية بناء على طلب أي طرف فيه. وتعلن جمهورية فييت نام الاشتراكية أن احالة أي نزاع دولي الى التحكيم أو الى محكمة العدل الدولية تستلزم موافقة جميع الأطراف في كل حالة بعينها." (الأصل بالفرنسية: ترجمته أمانة الوكالة)

منظمة الصحة العالمية تاريخ الانضمام: ١٠ آب/أغسطس ١٩٨٨

[١٠ آب/أغسطس ١٩٨٨]

"طبقاً للفقرة الفرعية ٥(ج) من المادة ١٤، يعلن المدير العام لمنظمة الصحة العالمية أن منظمة الصحة العالمية مؤهلة لأن تقوم بدور السلطة الموجهة والمنسقة في مجال العمل الصحي الدولي في المواضيع التي تشملها الاتفاقية، وأن تقدم ما يتعلق بذلك من مساعدات بناء على طلب الحكومات وبموافقتها، وذلك بدون الاخلال بأي من الصلاحيات الوطنية لكل دولة عضو فيها." (الأصل بالانجليزية)

المنظمة العالمية للأرصاد الجوية تاريخ الانضمام: ١٧ نيسان/أبريل ١٩٩٠

[١٧ نيسان/أبريل ١٩٩٠]

"أنا الموقع أدناه، الأستاذ ج.أ.ب. أوبازي، السكرتير العام للمنظمة العالمية للأرصاد الجوية، أعلن وفقاً للفقرة الفرعية الخامسة (ج) من المادة الرابعة عشرة من اتفاقية تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ إشعاعي التي أقرت في فيينا في اليوم السادس والعشرين من أيلول/سبتمبر من عام ألف وتسعمائة وستة وثمانين أن المنظمة العالمية للأرصاد الجوية لها اختصاص بالتفاوض على اتفاقات دولية وعقدها وتطبيقها بشأن المسائل التي تغطيها الاتفاقية المذكورة وبالقدر الذي يفي بأغراض المنظمة حسبما هي واردة في المادة الثانية من اتفاقية المنظمة العالمية للأرصاد الجوية." (الأصل بالانجليزية)

الاعلانات والتحفظات الصادرة عند التوقيع

٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦

أفغانستان

[٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦]

"... تحتفظ حكومة جمهورية أفغانستان الديمقراطية بحقها في اصدار أي اعلان تراه مناسباً وقت ايداعها صك التصديق."
(الأصل بالانجليزية)

٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧

الجزائر

[٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧]

"المادة ٨- الامتيازات والحصانات والتسهيلات
وفقاً للفقرة ٩ من المادة ٨ لا تعتبر جمهورية الجزائر الديمقراطية الشعبية نفسها ملزمة بأحكام الفقرتين ٢ و ٣ من تلك المادة.

"تحفظات بشأن الفقرة ٨

لا تعتبر جمهورية الجزائر الديمقراطية الشعبية نفسها ملزمة بأحكام القانون الدولي العرفي.

"المادة ١٠- الدعاوى والتعويضات

تعلن جمهورية الجزائر الديمقراطية الشعبية أن القانون الوطني سينطبق على الدعاوى القانونية والتعويضات.

"المادة ١٣- تسوية المنازعات

لا تعتبر جمهورية الجزائر الديمقراطية الشعبية نفسها ملزمة بأي من اجراءى تسوية المنازعات المنصوص عليهما في الفقرة ٢. وتعلن جمهورية الجزائر الديمقراطية الشعبية أن احالة أي نزاع الى التحكيم أو الى محكمة العدل الدولية تستلزم موافقة جميع أطراف النزاع.

"المادة ١٤- بدء النفاذ

سيقترن توقيع الجزائر بعبارة "رهنًا بالتصديق".

"المادة ١٥- التطبيق المؤقت

تعلن جمهورية الجزائر الديمقراطية الشعبية أنها ستطبق الاتفاقية بصورة مؤقتة وفقاً للمادة ١٥. "
(الأصل بالفرنسية؛ ترجمته أمانة الوكالة)

أستراليا

٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦

[٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦]

"لن تصدر أستراليا أي اعلانات حسبما تنص عليه الاتفاقيتان الا عند تصديقهما.

"ويوجه الانتباه كذلك الى بيان رئيس الوفد الأسترالي في الدورة الاستثنائية الأولى للمؤتمر العام، ولا سيما أجزاء البيان التي تشير الى العلاقة بين الاتفاقيتين والقانون الدولي العرفي."
(الأصل بالانجليزية)

بيلاروس

٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦

[٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦]

"تعلن جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفاتية أيضا أنها تقبل بشكل مؤقت الالتزامات الواردة في اطار الاتفاقيتين المعنيتين من تاريخ توقيعهما وحتى تصديقهما. ولن تعتبر جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية نفسها ملزمة لا بأحكام الفقرة ٢ من المادة ١١ من اتفاقية التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي ولا بأحكام الفقرة ٢ من المادة ١٣ من اتفاقية تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ اشعاعي، التي تنص على امكان احالة النزاع بين الدول الأطراف الى التحكيم أو الى محكمة العدل الدولية بناء على طلب أي من أطراف هذا النزاع. وهي تعلن أن احالة أي نزاع الى التحكيم أو الى محكمة العدل الدولية يستلزم موافقة جميع أطراف النزاع في كل حالة من الحالات."
(الأصل بالروسية، ترجمته أمانة الوكالة)

كندا

٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦

[٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦]

"... تحتفظ حكومة كندا بحقها في اصدار أي اعلانات تراها مناسبة وقت ايداعها صك التصديق."
(الأصل بالانجليزية)

الصين

٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦

[٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦]

"١- في حالات الاهمال الجسيم من قبل الأفراد الذين تسببوا في الوفيات أو الاصابات أو الأضرار أو الخسائر لن تطبق الفقرة ٢ من المادة ١٠ من الاتفاقية على الصين.

"٢- لا تعتبر الصين نفسها ملزمة بأي من اجراءي تسوية المنازعات المنصوص عليهما في الفقرة ٢ من المادة ١٣ من الاتفاقية.

٣- نظرا للأهمية الملحة لمسألة الأمان النووي، تقبل الصين المادة ١٥ بشأن التطبيق المؤقت للاتفاقية قبل بدء نفاذها ازاء الصين." (الأصل مقدم من الحكومة بالصينية والانجليزية)

٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦

كوبا

[٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦]

"فيما يتعلق بتسوية المنازعات حسيما جاء في المادة ١٣ من اتفاقية تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ اشعاعي، لا تعتبر حكومة كوبا نفسها ملزمة بالاجراء الخاص باحالة المنازعات الى محكمة العدل الدولية ولا بأي قرار فيه مساس بكوبا تتخذه محكمة العدل الدولية تطبيقا لهذه الاتفاقية." (الأصل بالأسبانية؛ ترجمته أمانة الوكالة)

٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦

جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

[٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦]

١- لا تعتبر جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية نفسها ملزمة بأي من اجراءي تسوية المنازعات المنصوص عليهما في الفقرة ٢ من المادة ١١ من اتفاقية التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي والفقرة ٢ من المادة ١٣ من اتفاقية تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ اشعاعي.

٢- نظرا للأهمية الملحة لمسألة الأمان النووي، ستطبق جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية كلتا الاتفاقيتين بشكل مؤقت." (الأصل بالانجليزية)

٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦

فرنسا

[٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦]

"المادة ٨- الامتيازات والحصانات والتسهيلات
تعلن حكومة الجمهورية الفرنسية، وفقا للفقرة ٩ من المادة ٨، أن فرنسا لا تعتبر نفسها ملزمة بأحكام الفقرتين ٢ و ٣ من تلك المادة.

"المادة ١٠- الدعاوى والتعويضات

تعلن حكومة الجمهورية الفرنسية، وفقا للفقرة ٥ من المادة ١٠، أن فرنسا لا تعتبر نفسها ملزمة بالفقرة ٢ من تلك المادة.

"المادة ١٣ - تسوية المنازعات

تعلن حكومة الجمهورية الفرنسية، وفقا للفقرة ٣ من المادة ١٣، أن فرنسا لا تعتبر نفسها ملزمة بأحكام الفقرة ٢ من تلك المادة."

٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦

ألمانيا

[٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦]

"... بالاشارة الى المادة ١٥ من الاتفاقية المذكورة أعلاه ستطبق جمهورية ألمانيا الاتحادية اعتبارا من اليوم، ووفقا للقوانين المنطبقة فيها، الاتفاقية بصورة مؤقتة.
(الأصل مقدم من الحكومة الانجليزية والألمانية)

٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦

اليونان

[٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦]

"ستطبق اليونان في اطار التشريعات الداخلية القائمة هاتين الاتفاقيتين بصورة مؤقتة وفقا للمادتين ١٣ و ١٥ منهما على الترتيب."
(الأصل بالانجليزية)

٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦

الهند

[٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦]

"على الرغم من توقيعى الاتفاقيتين اللتين اعتمدهما الدورة الاستثنائية في الأسبوع الماضي، فانني أود أن أعرب عن خيبة أمل حكومة بلدي ازاء كون اتفاقية التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي لا تغطي جميع أنواع الحوادث. وكان ينبغي لهذه الاتفاقية أن تكون اتفاقية شاملة النطاق تغطي الحوادث الناتجة من كل المصادر، مدنية أكانت أم عسكرية، بما في ذلك الحوادث الناتجة من الأسلحة النووية أو من تجارب الأسلحة النووية، ذلك لتساوي الأضرار التي تلحقها الآثار العابرة للحدود ذات الأهمية من حيث الأمان الإشعاعي أيا كان مصدر تلك الآثار.
ومع ذلك فقد قررنا توقيع كلتا الاتفاقيتين، رهنا بتصديقهما، استنادا الى أن الدول الخمس الحائزة لأسلحة نووية تعهدت بالتبليغ عن جميع الحوادث، وذلك يتمشى مع سياستنا القائمة على ايلاء الاعلانات العامة المتعلقة بسياسات الدول نفس ما للالتزامات الدولية الأخرى من صلاحية.

"ونحن إذ نصدق هاتين الاتفاقيتين، نريد ابداء تحفظاتنا ازاء بعض مواد الاتفاقيتين، حسبما هو منصوص عليه فعلا فيهما."
(الأصل بالانجليزية)

اندونيسيا

٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦

[٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦]

"تتشرف البعثة الدائمة باعلام الأمانة بأن حكومة اندونيسيا ترغب في ابداء تحفظاتها ازاء ما يلي:
 '١' المادة ١٣ من اتفاقية تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ اشعاعي، الخاصة بتسوية المنازعات؛
 '٢' والمادة ١١ من اتفاقية التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي، الخاصة بتسوية المنازعات."
 (الأصل بالانجليزية)

العراق

١٢ آب/أغسطس ١٩٨٧

[١٢ آب/أغسطس ١٩٨٧]

"١- وفقا للصلاحيات الممنوحة للدول الموقعة على الاتفاقية بموجب الفقرتين الفرعيتين ٥(أ) و(ب) من المادة ١٠ نتحقق على المادة ٨ بشأن الحصانات القضائية، إذ نرى استثناء حالات الاهمال الجسيم من الحصانة المطلقة وذلك بعدم اعفاء الطرف الذي يقدم المساعدة من المسؤولية؛
 ٢- نتحقق على الفقرة ٢ من المادة ١٣ بشأن الالتزام بقبول المحكمين الذين يعينهم رئيس محكمة العدل الدولية أو الأمين العام للأمم المتحدة."
 (الأصل بالعربية؛ ترجمته أمانة الوكالة)

أيرلندا

٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦

[٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦]

"تعلن أيرلندا بموجب هذا وفقا للفقرة ٩ من المادة ٨ من اتفاقية تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ اشعاعي أنها لا تعتبر نفسها ملزمة بأحكام الفقرتين ٢ و ٣ من المادة ٨ من تلك الاتفاقية."
 "تعلن أيرلندا بموجب هذا وفقا للفقرة ٥ من المادة ١٠ من اتفاقية تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ اشعاعي أنها لا تعتبر نفسها ملزمة بأحكام الفقرة ٢ من المادة ١٠ من تلك الاتفاقية."
 (الأصل بالانجليزية)

هولندا

٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦

[٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦]

"... يعلن اليوم بمناسبة توقيع اتفاقية تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ اشعاعي، وفقا للمادة ١٥ من تلك الاتفاقية أن حكومة بلده، استبقا منها لبدء نفاذ الاتفاقية ازاء مملكة هولندا، ستطبق أحكامها بصورة مؤقتة، وأن هذا التطبيق المؤقت يبدأ بعد ثلاثين يوما من اليوم؛ أما في حالة عدم نفاذ الاتفاقية ازاء دولة واحدة أخرى على الأقل في ذلك الوقت فان هولندا ستطبقها اعتبارا من تاريخ انطباق الاتفاقية على دولة واحدة أخرى اما لنفاذ الاتفاقية ازاء تلك الدولة أو لأن تلك الدولة أعلنت التطبيق المؤقت. وتمستثنى من هذا التطبيق المؤقت أحكام الفقرة الثانية من المادة ١٠."
 (الأصل بالانجليزية)

٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦

النرويج

[٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦]

"طبقاً للفقرة ٩ من المادة ٨ من الاتفاقية، لا تعتبر النرويج نفسها ملزمة بالفقرة الفرعية ٢(أ) من المادة ٨ فيما يتعلق بالحصانة من الدعاوى المدنية ولا بالفقرة الفرعية ٢(ب) من المادة ٨ فيما يتعلق باعفاء أفراد الطرف الذي يقدم المساعدة من الضرائب والجمارك والرسوم الأخرى." (الأصل بالانجليزية)

٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦

الاتحاد الروسي

[٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦]

"سيطبق اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية كلتا الاتفاقيتين بصورة مؤقتة منذ وقت توقيعهما وحتى بدء نفاذهما ازاء اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية.

"لن يعتبر اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية نفسه ملزماً لا بأحكام الفقرة ٢ من المادة ١١ من اتفاقية التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي ولا بأحكام الفقرة ٢ من المادة ١٣ من اتفاقية تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ إشعاعي، التي تنص على إمكانية إحالة أي نزاع بين الدول الأطراف إلى التحكيم أو إلى محكمة العدل الدولية بناء على طلب أي من أطراف هذا النزاع، ويعلن أن إحالة أي نزاع دولي إلى التحكيم أو إلى محكمة العدل الدولية يستلزم موافقة جميع الأطراف في كل حالة من الحالات." (الأصل بالروسية؛ ترجمته أمانة الوكالة)

٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧

تايلند

[٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧]

"وفقاً للفقرة ٩ من المادة ٨، والفقرة ٥ من المادة ١٠ من اتفاقية تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ إشعاعي، لا تعتبر تايلند نفسها ملزمة بالأحكام المنصوص عليها في الفقرتين ٢ و ٣ من المادة ٨ والفقرة ٢ من المادة ١٠. كما تعلن، وفقاً للفقرة ٣ من المادة ١٣ من الاتفاقية، أنها لا تعتبر نفسها ملزمة بإجراءي تسوية المنازعات المنصوص عليهما في الفقرة ٢ من تلك المادة." (الأصل بالانجليزية)

٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦

تركيا

[٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦]

"... ستصدر أثناء تقديم صك التصديق إلى الوديع اعلانات أو تحفظات، ان وجدت، بشأن المادة ١١ من اتفاقية التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي وبشأن المواد ٨ و ٩ و ١٣ من اتفاقية تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ إشعاعي." (الأصل بالانجليزية)

٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦

أوكرانيا

[٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦]

"كما تعلن جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية أنها تقبل بصورة مؤقتة الالتزامات الواردة في الاتفاقيتين المعنيتين منذ وقت توقيعهما وحتى تصديقهما. ولن تعتبر جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية نفسها ملزمة لا بأحكام الفقرة ٢ من المادة ١١ من اتفاقية التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي ولا بأحكام الفقرة ٢ من المادة ١٣ من اتفاقية تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ إشعاعي، وهي الأحكام التي تنص على إمكانية إحالة أي نزاع ينشأ بين الدول الأطراف إلى التحكيم أو إلى محكمة العدل الدولية بناء على طلب أي من أطراف هذا النزاع. وتعلن أن إحالة أي نزاع دولي إلى التحكيم أو إلى محكمة العدل الدولية يستلزم موافقة جميع الأطراف في كل حالة من الحالات".

(الأصل بالروسية؛ ترجمته أمانة الوكالة)

٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦

المملكة المتحدة

[٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦]

"ستطبق المملكة المتحدة هذه الاتفاقية بصورة مؤقتة اعتباراً من اليوم بالقدر الذي تسمح به قوانينها ولوائحها وترتيباتها الإدارية القائمة.

(الأصل بالإنجليزية)

٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦

الولايات المتحدة الأمريكية

[٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦]

"تعلن الولايات المتحدة، وفقاً للفقرتين ٣ و ٤ من المادة ٢ والفقرة ٢ من المادة ٧، أن سداد التكاليف هو من ضروريات المساعدة التي يمكن أن توفرها وذلك ما لم تحدد صراحة غير ذلك أو تتنازل عن السداد.

"بالنسبة لأي دولة طرف أخرى تكون قد أعلنت طبقاً للفقرة ٩ من المادة ٨ أنها لا تعتبر نفسها ملزمة كلياً أو جزئياً بالفقرتين ٢ و ٣، تعلن الولايات المتحدة وفقاً للفقرة ٩ أنها لن تعتبر نفسها في علاقاتها التعاقدية مع تلك الدولة ملزمة بالفقرتين ٢ و ٣ بالقدر نفسه المنصوص عليه في إعلان تلك الدولة الطرف الأخرى.

"بالنسبة لأي دولة طرف أخرى تكون قد أعلنت طبقاً للفقرة ٥ من المادة ١٠ أنها لا تعتبر نفسها ملزمة كلياً أو جزئياً بالفقرتين ٢ أو أنها لن تطبق الفقرة ٢ كلياً أو جزئياً في حالات الإهمال الجسيم، تعلن الولايات المتحدة، طبقاً للفقرة ٥، أنها لن تعتبر نفسها في علاقاتها التعاقدية مع تلك الدولة ملزمة بالفقرة ٢ بالقدر نفسه المنصوص عليه في إعلان تلك الدولة الطرف الأخرى.

"حسبما تنص عليه الفقرة ٣ من المادة ١٣، تعلن الولايات المتحدة أنها لا تعتبر نفسها ملزمة بأي من اجراءى تسوية المنازعات المنصوص عليهما في الفقرة ٢ من تلك المادة".

(الأصل بالإنجليزية)